



بيروت، في ١٩ آذار ٢٠٢٤

قرار رقم ١/٢٥

تحديد إجراءات وأصول تطبيق الفصل الثاني (منشآت استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها) من الباب الثالث من مرسوم تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة (رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١)

إن وزير البيئة،	
بناءً على	المرسوم رقم ٨٣٧٦ تاريخ ٢٠٢١/٩/١٠ (تشكيل الحكومة)،
بناءً على	القانون رقم ٢١٦ تاريخ ١٩٩٣/٤/٢ (إحداث وزارة البيئة) لاسيما المادة الأولى منه،
بناءً على	القانون رقم ٤٤٤ تاريخ ٢٠٠٢/٧/٢٩ (قانون حماية البيئة)،
بناءً على	القانون رقم ٦٩٠ تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٦ (تحديد مهام وزارة البيئة وتنظيمها) لا سيما المادة الثانية فقرة ١٨ والمادة السادسة فقرة ٥ منه،
بناءً على	القانون رقم ٨٠ تاريخ ٢٠١٨/١٠/١٠ (الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة)،
بناءً على	المرسوم رقم ١٣٣٨٩ تاريخ ٢٠٠٤/٩/١٨ (تعديل المرسوم رقم ٨٠٠٦ تاريخ ٢٠٠٢/٦/١١ وتحديد أنواع نفايات المؤسسات الصحية وكيفية تصريفها)،
بناءً على	المرسوم رقم ٢٢٧٥ تاريخ ٢٠٠٩/٦/١٥ (تنظيم الوحدات التابعة لوزارة البيئة وتحديد مهامها وملاكها وشروط التعيين الخاصة في بعض وظائفها) لا سيما المادة الثالثة والعشرون منه،
بناءً على	المرسوم رقم ٨٤٧١ تاريخ ٢٠١٢/٧/٤ (الالتزام البيئي للمنشآت)،
بناءً على	المرسوم رقم ٨٦٣٣ تاريخ ٢٠١٢/٨/٧ (أصول تقييم الأثر البيئي)،
بناءً على	المرسوم رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١ (تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة)،
وبعد	استشارة مجلس شوري الدولة (الرأي رقم ٦٤ / ٢٠٢٣ - ٢٠٢٤ تاريخ ٢٠٢٤/٢/٦)،

يقرر ما يلي:

المادة ١: أحكام وآلية الترخيص البيئي لمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها

١-١- تطبيق أحكام المرسوم رقم ٨٦٣٣ تاريخ ٢٠١٢/٨/٧ والمرسوم رقم ٨٤٧١ تاريخ ٢٠١٢/٧/٤

يتوجب على كل منشأة لاسترداد و/أو لمعالجة النفايات الخطرة و/أو للتخلص النهائي منها:

- ١) تحضير تقرير "تقييم أثر بيئي" أو "تدقيق بيئي" بحسب أحكام المرسوم رقم ٨٦٣٣ تاريخ ٢٠١٢/٨/٧ والمرسوم رقم ٨٤٧١ تاريخ ٢٠١٢/٧/٤، على أن تُعد التقرير إحدى الشركات المخولة والمعتمدة من قبل وزارة البيئة لإعداد الدراسات البيئية
- ٢) الحصول على موافقة وزارة البيئة الخطية على الدراسة البيئية المذكورة في الفقرة ١ أعلاه، المعتمدة والمقدمة حسب الأصول المرعية الإجراء

وزارة البيئة، مركز اللعازرية، الطابق الثاني، بلك A-4

ص.ب.: ١١/٢٧٢٧، بيروت، لبنان - هاتف: ١-٩٧١٥٥٥- (٩٦١) + هاتف الفاكس: ١٧٨٩ - فاكس: ١٧٢٥٣٥- (٩٦١) +

صفحة الإنترنت: www.moe.gov.lb

صورة طبق الأصل

رئيس مصلحة الديوان بالإتابة

٢٠١- تسجيل طلب الترخيص البيئي في قلم الديوان وإحالته إلى مصلحة تكنولوجيا البيئة

في حال كانت منشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها قد حصلت على موافقة وزارة البيئة على دراستها البيئية، يتوجب عليها تقديم طلب للحصول على ترخيص بيئي وفقاً للآلية التالية:

- (١) تعبئة طلب الترخيص البيئي (الملحق رقم ١)
- (٢) تقديم كتاب إلى وزارة البيئة متضمناً التالي (بحسب الصلة):
 - (أ) نسخة عن موافقة وزارة البيئة الخطية على تقرير "تقييم أثر بيئي" أو "تدقيق بيئي"،
 - (ب) نسخة أصلية عن الطلب المعيا المذكور في الفقرة (١) أعلاه مع الوثائق الداعمة المطلوبة فيه،
 - (ج) نسخة عن بوليصة تأمين صالحة خلال كامل فترة الترخيص البيئي
- (٣) فور تسجيل الكتاب مع مرفقاته في قلم مصلحة الديوان، تحيله مصلحة الديوان - دائرة الشؤون الإدارية والتوثيق إلى مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية.

٣٠١- المراجعة الشكلية لطلب الترخيص

- (١) تقوم مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية بالتأكد ما إذا كان طلب الترخيص مكتملاً من حيث الشكل بحسب أحكام البند ٢٠١ من هذه المادة. تنفذ هذه المرحلة خلال مهلة أقصاها سبعة أيام عمل
- (٢) في حال كانت المعاملة غير مكتملة شكلياً، تقوم مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية بمخاطبة صاحب العلاقة لتعلمه فيه عن المعلومات والمستندات الناقصة وتطلب منه الاستكمال
- (٣) في حال كانت المعاملة مكتملة شكلياً، تقوم مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية بدراسة الملف من حيث المضمون وتطبق الإجراءات المتعلقة بالبند ٤٠١ من هذه المادة.

٤٠١- مراجعة طلب الترخيص

تقوم مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية بتطبيق الإجراءات التالية:

❖ المرحلة الأولى: قاعدة بيانات

- (أ) التحقق ما إذا كان صاحب الطلب مسجل في السجلات الرسمية الخاصة بالنفايات الخطرة كمولد و/أو كناقيل و/أو كمنشأة تخزين للنفايات الخطرة، وذلك بغية (١) معرفة أرقامه التعريفية لدى الوزارة، (٢) التحقق من وضعه القانوني و (٣) التحقق من وضعه التقني،
- (ب) التحقق ما إذا كان صاحب الطلب مسجل في قاعدة البيانات المتعلقة بالدراسات البيئية (تدقيق بيئي، تقييم أثر بيئي، فحص بيئي مبدئي)، وذلك بغية (١) الاطلاع على خطة إدارته البيئية، (٢) الاطلاع على تعهده، (٣) معرفة موقف وزارة البيئة منها، و (٤) معرفة تاريخ هذه الدراسة ومدى صلاحيتها،
- (ج) التحقق ما إذا كانت هنالك شكوى على صاحب الطلب مسجلة في قاعدة البيانات المتعلقة بالشكاوى في الوزارة، وذلك بغية التحقق من وضعه القانوني والتقني

تقوم مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية، بالتنسيق مع الجهات المذكورة أدناه، بغرض استكمال المعلومات الضرورية للبت بالملف:

- مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة الأنظمة البيئية المتكاملة،
- مصلحة البيئة السكنية - دائرة حماية البيئة السكنية،
- مصلحة الدوائر الإقليمية والضابطة البيئية،
- أعضاء اللجنة التقنية المكلفة بمراجعة تقرير "تقييم أثر بيئي" أو "فحص بيئي مبدئي" أو "تدقيق بيئي"



❖ المرحلة الثانية: التقييم

- (أ) إعطاء رقم تعريفى للمنشأة ضمن سجل رسمي خاص بمنشآت استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها
- (ب) تقييم المعطيات المصوّح عنها في طلب الترخيص إما على حدى أو مقارنة مع المعلومات والبيانات الموجودة لدى وزارة البيئة في قاعدتها البيانية المذكورة في المرحلة الأولى
- (ج) الكشف الميداني على (١) منشأة الاسترداد و/أو المعالجة و/أو التخلص (إن كانت قائمة) حيث يتم أو سيتم معالجة النفايات الخطرة أو (٢) الموقع - العقار أو العقارات - (إن كانت المنشأة غير قائمة) حيث سيتم إنشاء المنشأة، للتأكد من أن المكان مناسب وأن الشروط التقنية مناسبة لهذه العملية وفق مضمون الدراسات البيئية وخطة الإدارة البيئية الموافق عليها

❖ المرحلة الثالثة: ابداء الرأي بالملف

تحيل مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية إلى وزير البيئة تقريرها (رأيها بالملف) بالإضافة إلى مشروع الكتاب، خلال مهلة لا تتعدى ثلاثين يوم عمل من تاريخ تسجيل المعاملة في قلم ديوان الوزارة، وفق أحد النماذج الثلاثة أدناه:

نموذج مشروع كتاب الحالة التي ينطبق عليها

الوزير

- النموذج المبين في الملحق رقم ٢: إذا بينت نتيجة المراجعة أن العناصر التي ينبغي درستها وتقييمها مكتملة ومقبولة، حيث أنه لا يتوجب على صاحب العلاقة استكمال أي معلومات أو إعداد أي تقرير إضافي (الأمر الذي يعني أن موقف الوزارة هو إصدار ترخيص بيئي لصاحب العلاقة كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها مع شروط بيئية)

- النموذج المبين في الملحق رقم ٣: إذا بينت نتيجة المراجعة أن العناصر التي ينبغي درستها وتقييمها في الملف غير مكتملة، حيث أنه يتوجب على صاحب العلاقة استكمال معلومات أو تحديث دراسته البيئية أو تعديل خطته البيئية (الأمر الذي يعني أن موقف الوزارة هو التريث باليت بطلب الترخيص البيئي لحين استكمال الملف)

- النموذج المبين في الملحق رقم ٤: إذا بينت نتيجة المراجعة أن ثمة عناصر غير متوفرة لدى صاحب العلاقة مما لا يخوله الحصول على ترخيص بيئي كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها (الأمر الذي يعني أن موقف الوزارة هو رفض الترخيص كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها على أن يكون معللاً)

٥.١ - إبلاغ أصحاب العلاقة

- (١) يراجع الوزير مشروع الكتاب ويوقعه حسب الأصول، وذلك خلال مهلة لا تتعدى يومى عمل.
- (٢) يرسل الكتاب الموقع ومرفقاته من أمانة سر الوزير مباشرة إلى قلم مصلحة الديوان للتسجيل حسب الأصول وإيداعه مرجعه فوراً.

المادة ٢: أحكام وآلية تجديد الترخيص البيئي لمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها

١٠٢ - تطبيق أحكام المرسوم رقم ٨٤٧١ تاريخ ٢٠١٢/٧/٤

في حال أرادت منشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها المرخصة تجديد ترخيصها البيئي، يتوجب عليها:

- (١) تحضير تقرير "تدقيق بيئي" بحسب أحكام المرسوم رقم ٨٤٧١ تاريخ ٢٠١٢/٧/٤، على أن تُعد التقرير إحدى الشركات المخولة والمعتمدة من قبل وزارة البيئة لإعداد الدراسات البيئية
- (٢) الحصول على موافقة وزارة البيئة الخطية على الدراسة البيئية المذكورة في الفقرة ٦ أعلاه، المعدة والمقدمة حسب الأصول المرعية الإجراء

٢٠٢ - تسجيل طلب تجديد الترخيص البيئي في قلم الديوان وإحالته إلى مصلحة تكنولوجيا البيئة

في حال كانت منشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها قد حصلت على موافقة وزارة البيئة على دراستها البيئية المذكورة في البند ١٠٢ من هذه المادة، فيتوجب عليها تقديم طلب تجديد قبل ثلاثة أشهر من تاريخ انتهاء صلاحية الترخيص البيئي موضوع التجديد، وفقاً للألية التالية:

- (١) تعبئة طلب تجديد الترخيص البيئي (الملحق رقم ٥)
- (٢) تقديم كتاب إلى وزارة البيئة متضمناً التالي (بحسب الصلة):
 - أ) نسخة عن موافقة وزارة البيئة الخطية على تقرير "تدقيق بيئي" المطلوب في البند ١٠٢ أعلاه،
 - ب) نسخة أصلية عن الطلب المعبأ المذكور في الفقرة (٦) أعلاه مع الوثائق الداعمة المطلوبة فيه،
 - ج) نسخة عن الترخيص البيئي موضوع التجديد،
 - د) ملخص عن كل التقارير الدورية عن مختلف أعمال المعالجة التي أجريت من قبلها خلال فترة الترخيص البيئي موضوع التجديد (الملحق رقم ١٨)،
 - هـ) نسخ عن الاستثمارات المتعلقة بحركة النفايات الخطرة المكتملة التي أجريت خلال فترة الترخيص البيئي موضوع التجديد (الملحق رقم ٦)،
 - و) نسخة عن بوليصة التأمين صالحة خلال كامل فترة الترخيص البيئي المجدد
- (٣) فور تسجيل الكتاب مع مرفقاته في قلم مصلحة الديوان، تحيله مصلحة الديوان - دائرة الشؤون الإدارية والتوثيق إلى مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية.

٣٠٢ - المراجعة الشكلية لطلب تجديد الترخيص

- (١) تقوم مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية بالتأكد ما إذا كان طلب تجديد الترخيص مكتملاً من حيث الشكل بحسب أحكام البند ٢٠٢ من هذه المادة. تنفذ هذه المرحلة خلال مهلة لا تتعدى **يوم عمل**
- (٢) في حال كانت المعاملة غير مكتملة شكلياً، تقوم مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية بمخاطبة صاحب العلاقة تعلمه فيه عن المعلومات والمستندات الناقصة وتطلب منه الاستكمال
- (٣) في حال كانت المعاملة مكتملة شكلياً، تقوم مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية بدراسة الملف من حيث المضمون وتطبق الإجراءات المتعلقة بالبند ٤٠٢ من هذه المادة.

٤٠٢ - مراجعة طلب تجديد الترخيص

تقوم مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية بتطبيق الإجراءات التالية:

❖ المرحلة الأولى: قاعدة بيانات

- (أ) التحقق ما إذا كان صاحب طلب التجديد قد سجل في السجلات الرسمية الخاصة بالنفايات الخطرة كمولد و/أو كنقل و/أو كمنشأة تخزين للنفايات الخطرة، خلال فترة عمله بموجب الترخيص البيئي موضوع التجديد
- (ب) التحقق ما إذا كان صاحب طلب التجديد قد خضع لأي دراسة بيئية (تدقيق بيئي، تقييم أثر بيئي، فحص بيئي مبدئي) خلال فترة عمله بموجب الترخيص البيئي موضوع التجديد
- (ج) التحقق ما إذا كانت هناك شكوى على صاحب طلب التجديد قد وردت و/أو تم تسجيلها في قاعدة البيانات المتعلقة بالشكاوى في الوزارة، وذلك خلال فترة عمله بموجب الترخيص البيئي موضوع التجديد

تقوم مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية، بالتنسيق مع الجهات المذكورة أدناه، بغرض استكمال المعلومات الضرورية للبت بالملف:

- مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة الأنظمة البيئية المتكاملة،
- مصلحة البيئة السكنية - دائرة حماية البيئة السكنية،
- مصلحة الدوائر الإقليمية والضابطة البيئية،
- أعضاء اللجنة التقنية المكلفة بمراجعة تقرير "تقييم أثر بيئي" أو "فحص بيئي مبدئي" أو "تدقيق بيئي"

❖ المرحلة الثانية: التقييم

- (أ) تقييم المعطيات المصرح عنها في طلب تجديد الترخيص إما على حدى أو مقارنة مع المعلومات والبيانات الموجودة لدى وزارة البيئة في قاعدتها البيئية المذكورة في المرحلة الأولى
- (ب) الكشف الميداني على موقع منشأة الاسترداد و/أو المعالجة و/أو التخلص (العقار أو العقارات) حيث يتم معالجة النفايات الخطرة
- (ج) التأكد من التزام صاحب طلب التجديد بجميع الشروط البيئية الموضوعية ضمن ترخيصه البيئي
- (د) التأكد من التزام صاحب طلب التجديد بخطة الإدارة البيئية الموافق عليها من وزارة البيئة ضمن أحكام حصوله على ترخيصه البيئي
- (هـ) التأكد من التزام صاحب طلب التجديد بأحكام المادة (٣٦) من المرسوم رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١

على أن تحافظ المنشأة على الرقم التعريفي نفسه في السجل الرسمي.

❖ المرحلة الثالثة: إبداء الرأي بالملف

تحيل مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية إلى وزير البيئة تقريرها (رأيها بالملف) بالإضافة إلى مشروع الكتاب، خلال مهلة لا تتعدى ثلاثين يوم عمل من تاريخ تسجيل المعاملة في قلم ديوان الوزارة، وفق أحد النماذج الأربعة أدناه:

نموذج مشروع كتاب الحالة التي ينطبق عليها الوزير

- النموذج المبين في إذا بينت نتيجة المراجعة أن العناصر التي ينبغي درستها وتقييمها مكتملة ومقبولة، حيث أنه لا يتوجب على صاحب العلاقة استكمال أية معلومات أو إعداد أية تقرير إضافي الملحق رقم ٧:

(الأمر الذي يعني أن موقف الوزارة هو تجديد الترخيص البيئي لصاحب العلاقة كمنشأة منشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها مع شروط بيئية)

- النموذج المبين في الملحق رقم ٨:
إذا بينت نتيجة المراجعة أن العناصر التي ينبغي درستها وتقييمها في الملف غير مكتملة، حيث إنه يتوجب على صاحب العلاقة استكمال معلومات أو تحديث دراسته البيئية أو تعديل خطته البيئية (الأمر الذي يعني أن موقف الوزارة هو التريث بالبت بطلب التجديد لحين استكمال الملف)

- النموذج المبين في الملحق رقم ٩:
إذا بينت نتيجة المراجعة أن ثمة عناصر غير متوفرة لدى صاحب العلاقة مما لا يخوله الحصول على تجديد لترخيصه البيئي كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها (الأمر الذي يعني أن موقف الوزارة هو رفض تجديد الترخيص كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها على أن يكون هذا الرفض معللاً)

- النموذج المبين في الملحق رقم ١٠:
إذا بينت نتيجة المراجعة أن منشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها قد خالفت شروط الترخيص البيئي موضوع التجديد والشروط المذكورة في المادة (٣٦) من المرسوم رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١ (الأمر الذي يعني أن موقف الوزارة هو رفض تجديد الترخيص كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها على أن يتخذ بحققها الإجراءات المذكورة في الباب السادس من القانون رقم ٢٠٠٢/٤٤٤)

٥،٢ - إبلاغ أصحاب العلاقة

- ١) يراجع الوزير مشروع الكتاب ويوقعه حسب الأصول، وذلك خلال مهلة لا تتعدى يومين عمل.
- ٢) يرسل الكتاب الموقع ومرفقاته من أمانة سر الوزير مباشرة إلى قلم مصلحة الديوان للتسجيل حسب الأصول وايداعه مرجعه فوراً.

المادة ٣: أحكام وآلية تعديل الترخيص البيئي لمنشأة استرداد و/أو معالجة للنفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها

- ١،٣ - تسجيل طلب تعديل الترخيص البيئي في قلم الديوان وإحالته إلى مصلحة تكنولوجيا البيئة يتوجب على صاحب الترخيص البيئي إعلام وزارة البيئة بأية تعديلات ينوي القيام بها والتي من جرائها تتبدل شروط تشغيل المنشأة التي تم إعطاء الترخيص البيئي بناءً عليها، وذلك قبل إجرائها وفقاً للآلية التالية:
 - ١) تقديم كتاب إلى وزارة البيئة متضمناً التالي (بحسب الصلة):
 - أ) نسخة عن الترخيص البيئي موضوع التعديل،
 - ب) نسخة أصلية عن تقرير فني يبين التعديلات المنوي إجراؤها على المنشأة وأسبابها وأثارها
 - ٢) فور تسجيل الكتاب مع مرفقاته في قلم مصلحة الديوان، تحيله مصلحة الديوان - دائرة الشؤون الإدارية والتوثيق إلى مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية

٢،٣ - مراجعة طلب تعديل الترخيص

تقوم مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية بتطبيق الإجراءات التالية:



وزارة البيئة، مركز المعلومات، بلك A-4 New

ص. ب.: ١١/٢٧٢٧، بيروت، لبنان - هاتف: ٩٧١٥٥٥ - ٩٧١٥٥٥ (أو هاتف الرقم الرابع): ١٧٨٩ - فاكس: ١٧٨٩ - ١٧٨٩

صفحة الإنترنت: www.moe.gov.lb - دائرة طبقات الأشجار

رئيس مصلحة الديوان بالإتابة

نانسي الخوري



- (١) تقييم المعطيات المصرح عنها في التقرير الفني وطلب تعديل الترخيص إما على حدى أو مقارنة مع المعلومات والبيانات الموجودة لدى وزارة البيئة
- (٢) الكشف الميداني على موقع المنشأة (العقار أو العقارات) حيث يتم استرداد و/أو معالجة و/أو التخلص من النفايات الخطرة
- (٣) التأكد من التزام صاحب طلب التعديل بجميع الشروط البيئية الموضوعه ضمن ترخيصه البيئي موضوع التعديل
- (٤) التأكد من التزام صاحب طلب التعديل بخطة الإدارة البيئية الموافق عليها من قبل وزارة البيئة ضمن أحكام حصوله على ترخيصه البيئي
- (٥) التأكد من التزام صاحب طلب التعديل بأحكام المادة (٣٦) من المرسوم رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١
- (٦) تقييم حجم تأثير التعديلات المنوي إجراؤها على المنشأة (أ) على سريان مفعول الترخيص البيئي و (ب) على الشروط البيئية الموضوعه ضمن ترخيصه البيئي.

تقوم مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية، بالتنسيق مع الجهات المذكورة أدناه، بغرض استكمال المعلومات الضرورية للبت بالملف:

- مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة الأنظمة البيئية المتكاملة،
- مصلحة البيئة السكنية - دائرة حماية البيئة السكنية،
- مصلحة الدوائر الإقليمية والضابطة البيئية،
- أعضاء اللجنة التقنية المكلفة بمراجعة تقرير "تقييم أثر بيئي" أو "قخص بيئي مبدئي" أو "تدقيق بيئي"

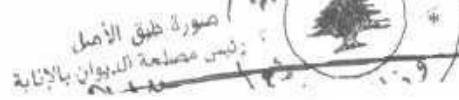
على أن تحافظ المنشأة على الرقم التعريفي نفسه في السجل الرسمي.

تحيل مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية إلى وزير البيئة تقريرها (رأيها بالملف) بالإضافة إلى مشروع الكتاب، خلال مهلة لا تتعدى عشرين يوم عمل من تاريخ تسجيل المعاملة في قلم ديوان الوزارة، وفق أحد النماذج الثلاثة أدناه:

نموذج مشروع كتاب
الحالة التي ينطبق عليها
الوزير

- النموذج المبين في الملحق رقم ١١:
إذا بينت نتيجة المراجعة أن العناصر التي ينبغي درساها وتقييمها مكتملة ومقبولة، حيث إنه لا يتوجب على صاحب العلاقة استكمال أية معلومات أو تقديم أي تقرير إضافي وأن التعديلات المنوي إجراؤها على المنشأة لا تؤثر على سريان مفعول الترخيص البيئي (الأمر الذي يعني أن موقف الوزارة هو إبلاغ المنشأة بسريان مفعول الترخيص البيئي ولا حاجة إلى تعديله)

- النموذج المبين في الملحق رقم ١٢:
إذا بينت نتيجة المراجعة أن العناصر التي ينبغي درساها وتقييمها في الملف غير مكتملة، حيث إنه يتوجب على صاحب العلاقة استكمال معلومات أو إجراء بعض التعديلات في التقرير الفني (الأمر الذي يعني أن موقف الوزارة هو الترحيب بالبت في طلب تعديل الترخيص البيئي لحين استكمال الملف)





- النموذج المبين في الملحق رقم ١٣:
إذا بينت نتيجة المراجعة أن ثمة عناصر غير متوفرة لدى صاحب العلاقة وأن التعديلات المنوي إجراؤها على المنشأة غير مقبولة، مما لا يخوله الحصول على تعديل لترخيصه البيني كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها (الأمر الذي يعني أن موقف الوزارة هو رفض تعديل الترخيص كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها والطلب من المنشأة تحضير تقرير "تقييم أثر بيئي" أو "فحص بيئي مبدئي" أو "تدقيق بيئي" في حال أراد صاحب العلاقة المضي بإجراء التعديلات. هذا الرفض يجب أن يكون معللاً)

٣،٣- إبلاغ أصحاب العلاقة

- (١) يراجع الوزير مشروع الكتاب ويوقعه حسب الأصول، وذلك خلال مهلة لا تتعدى يومي عمل.
- (٢) يرسل الكتاب الموقع ومرفقاته من أمانة سر الوزير مباشرة إلى قلم مصلحة الديوان للتسجيل حسب الأصول وإيداعه مرجعه فوراً.

المادة ٤: تسجيل منشأة الاسترداد و/أو المعالجة للنفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها في سجل رسمي خاص وقاعدة البيانات الإلكترونية

- (١) تقوم مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية بإدارة وتحديث المعلومات المتعلقة بمنشآت الاسترداد و/أو المعالجة للنفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها (المستندات القانونية والتقارير التقنية) وذلك ضمن نظام معلومات وقاعدة بيانات إلكترونية مخصص لإدارة النفايات الخطرة
- (٢) تقوم مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية بتأسيس السجل الرسمي الخاص بمنشآت الاسترداد و/أو المعالجة للنفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها وحفظه وتحديثه على أن يكون كل من السجل الرسمي ونظام المعلومات وقاعدة البيانات الإلكترونية جاهزين ومحدثين في أي وقت يتم طلبه من قبل وزير البيئة أو من يكلفه حصراً.

المادة ٥: توقف منشأة الاسترداد و/أو المعالجة للنفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها الدائم عن معالجة النفايات الخطرة

- (١) في حال التوقف الدائم لمنشأة الاسترداد و/أو المعالجة للنفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها المسجلة في وزارة البيئة في السجل الرسمي الخاص بمنشآت الاسترداد و/أو المعالجة للنفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها عن معالجة النفايات الخطرة، يتوجب عليها إبلاغ وزارة البيئة رسمياً بذلك ضمن مهلة أقصاها خمسة أيام عمل عن هذا التوقف (نموذج عن الاستمارة في الملحق رقم ١٤)
- (٢) فور تسجيل الاستمارة مع مرفقاتها في قلم مصلحة الديوان، تحيله مصلحة الديوان - دائرة الشؤون الإدارية والتوثيق إلى مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية
- (٣) تقوم مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية بتطبيق الإجراءات التالية:
 - (أ) درس المعلومات المصرح عنها في الاستمارة
 - (ب) الاطلاع على التقارير الدورية السابقة المقدمة من هذه المنشأة إلى وزارة البيئة بحسب أحكام المرسوم رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١ لا سيما المتعلقة بموجبات منشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها
 - (ج) الاطلاع على التقارير السابقة الصادرة عن وزارة البيئة بموضوع هذه المنشأة



الوزير

- د) الكشف الميداني على موقع المنشأة (العقار أو العقارات) حيث كان يتم معالجة النفايات الخطرة بغية التأكد من التزام صاحب العلاقة بخطة الإدارة البيئية ومراعاته المعايير والشروط البيئية المعتمدة لدى التوقف عن العمل
- هـ) وضع ملاحظة لدى الرقم التعريفي للمنشأة بتوقفها عن العمل وتحديث قاعدة البيانات وفقاً لذلك
- و) إبداء الرأي بالملف
- ٤) تحليل مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية إلى وزير البيئة تقريرها (رأيها بالملف) بالإضافة إلى مشروع الكتاب، خلال مهلة لا تتعدى خمس عشرة يوم عمل من تاريخ تسجيل المعاملة في قلم ديوان الوزارة، وفق أحد النموذجين أدناه:

نموذج مشروع كتاب الحالة التي ينطبق عليها

الوزير

- النموذج المبين في الملحق رقم ١٥:
- إذا بينت نتيجة المراجعة أن العناصر التي ينبغي درساها وتقييمها مكتملة ومقبولة، حيث إنه لا يتوجب على صاحب العلاقة استكمال أية معلومات أو القيام بأية دراسة بيئية إضافية (الأمر الذي يعني أن موقف الوزارة هو الموافقة على حذف صاحب العلاقة كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها)

- النموذج المبين في الملحق رقم ١٦:
- إذا بينت نتيجة المراجعة أن ثمة عناصر غير متوفرة لدى صاحب العلاقة وأنه لم يلتزم بخطة الإدارة البيئية والشروط البيئية المتعلقة بعملية التوقف عن العمل، حيث إنه يتوجب عليه تطبيق خطة الإدارة البيئية وإجراء التعديلات التقنية اللازمة لعملية التوقف (الأمر الذي يعني أن موقف الوزارة هو إلزام صاحب العلاقة بإجراء الإصلاحات تطبيقاً لخطة الإدارة البيئية بحسب أحكام المرسوم رقم ٢٠١٢/٨٦٣٣ والشروط البيئية المفروضة في ترخيصه البيئي)

- ٥) يراجع الوزير مشروع الكتاب ويوقعه حسب الأصول، وذلك خلال مهلة لا تتعدى يوم عمل
- ٦) يرسل الكتاب الموقع ومرفقاته من أمانة سر الوزير مباشرة إلى قلم مصلحة الديوان للتسجيل حسب الأصول وإيداعه مرجعه فوراً.

المادة ٦: إبلاغ عن حادثة

- ١) في حال وقوع حادث نتج أو قد ينتج عنه أثر سلبي على البيئة عن سوء استرداد أو معالجة أو التخلص من النفايات الخطرة، يتوجب على المنشأة إبلاغ وزارة البيئة رسمياً بذلك خلال مهلة ثلاثة أيام عمل من تاريخ حدوثه ويعتمد النموذج المرفق بهذا القرار (الملحق رقم ١٧)
- ٢) فور تسجيل الإبلاغ في قلم مصلحة الديوان، تحيله مصلحة الديوان - دائرة الشؤون الإدارية والتوثيق إلى مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية
- ٣) تقوم مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية فوراً بالكشف الميداني على موقع الحادث كما بالتواصل مع المنشأة بغية تقييم المسألة وتقديم الرأي التقني الواجب اعتماده لإدارة سليمة بيئياً لهذه الحادثة. تبدي مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية رأيها خلال مهلة لا تتعدى يوم عمل.





المادة ٧: تقارير دورية

- (١) تنفيذاً للمادة (٣٦) من المرسوم رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١، يتوجب على منشأة الاسترداد و/أو المعالجة للنفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها تقديم تقرير دوري كل ثلاثة أشهر إلى وزارة البيئة، وفقاً للنموذج المرفق بهذا القرار (الملحق رقم ١٨)، وذلك بدءاً من تاريخ تبليغه موافقة وزارة البيئة على تسجيله كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها
- (٢) فور تسجيل التقرير الدوري في قلم مصلحة الديوان، تحيله مصلحة الديوان - دائرة الشؤون الإدارية والتوثيق إلى مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية
- (٣) تقوم مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية بدراسة التقرير الدوري ومرفقاته وتطبق الإجراءات التالية:

- (أ) تقييم مدى تطابق المعلومات المصرح عنها في التقرير الدوري مع طلب الترخيص والدراسة البيئية وخطة الإدارة البيئية
- (ب) تقييم مدى تطابق المعلومات المصرح عنها في التقرير الدوري مع التقارير السابقة
- (ج) تقييم مدى تطابق المعلومات المصرح عنها في التقرير الدوري مع التقارير المقدمة من المولد والناقل ومنشأة التخزين للنفايات الخطرة
- (د) إدخال المعلومات المصرح عنها في نظام المعلومات وتحديث قاعدة البيانات الإلكترونية المخصصة لإدارة النفايات الخطرة
- (هـ) إجراء كشف ميداني للتأكد من المعلومات (إذا دعت الحاجة)
- (٤) في حال تبين وجود مخالفة لدى المنشأة خلال الكشف الميداني أو التقييم للمعلومات المصرح عنها، يتوجب على مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية إحالة تقريرها (رأيها بالملف) بالإضافة إلى مشروع الكتاب إلى وزير البيئة، خلال مهلة لا تتعدى خمس عشرة يوم عمل من تاريخ تسجيل المعاملة في قلم ديوان الوزارة، وفق أحد النموذجين أدناه:

**نموذج مشروع كتاب
الوزير**

- النموذج المبين في الملحق رقم ١٩:
إذا بينت نتيجة الكشف الميداني أو التقييم للمعلومات المصرح عنها، وجود مخالفة لدى المنشأة، حيث إنه يتوجب على صاحب العلاقة إجراء تعديلات تقنية (الأمر الذي يعني أن موقف الوزارة هو إعطاء المنشأة مهلة زمنية محددة لإصلاح الوضع بالطرق السليمة بينما بإشراف وزارة البيئة)

- النموذج المبين في الملحق رقم ٢٠:
إذا بينت نتيجة الكشف الميداني أو التقييم للمعلومات المصرح عنها، وجود مخالفة لدى المنشأة، حيث إنه يتوجب على صاحب العلاقة توضيح معلومات (الأمر الذي يعني أن موقف الوزارة هو إعطاء المنشأة مهلة زمنية محددة لتوضيح المعلومات المصرح عنها واستكمالها)

(٥) في حال تبين عدم وجود مخالفة لدى المنشأة خلال الكشف الميداني أو التقييم للمعلومات المصرح عنها، حيث إن جميع المعلومات والمستندات مكتملة، يتوجب على مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية مخاطبة صاحب العلاقة مباشرة لإبلاغه برأيها خلال مهلة لا تتعدى خمس أيام عمل من تاريخ تسجيل المعاملة في ديوان الوزارة.





الوزير

٢) في حال لم تقم المنشأة بتقديم تقريرها الدوري بحسب أحكام المرسوم رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١، يتوجب على مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية إبلاغ وزير البيئة بذلك، ليصار إلى اتخاذ القرار المناسب بذلك.

المادة ٨: اختصار المهل

يحق لوزير البيئة اختصار أية مهلة محددة في مواد هذا القرار في حالات استثنائية.

المادة ٩:

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويبلغ حيث تدعو الحاجة ويعمل به فور نشره.

وزير البيئة
د. ناصر ياسين

الملاحق:

- الملحق رقم (١): نموذج عن طلب الترخيص البيئي لمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها
- الملحق رقم (٢): نموذج عن مشروع كتاب وزير في حال الموافقة على إصدار ترخيص بيئي لمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها مع شروط بيئية
- الملحق رقم (٣): نموذج عن مشروع كتاب وزير في حال موقف الوزارة هو الترتيب بالبت بطلب الترخيص البيئي لحين استكمال الملف
- الملحق رقم (٤): نموذج عن مشروع كتاب وزير في حال موقف الوزارة هو رفض الترخيص لمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها
- الملحق رقم (٥): نموذج عن طلب تجديد الترخيص البيئي لمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها
- الملحق رقم (٦): نموذج عن استمارة حركة النفايات الخطرة
- الملحق رقم (٧): نموذج عن مشروع كتاب وزير في حال موقف الوزارة هو تجديد الترخيص البيئي لمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها مع شروط بيئية
- الملحق رقم (٨): نموذج عن مشروع كتاب وزير في حال موقف الوزارة هو الترتيب بالبت بطلب تجديد الترخيص البيئي لحين استكمال الملف
- الملحق رقم (٩): نموذج عن مشروع كتاب وزير في حال موقف الوزارة هو رفض تجديد الترخيص لمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها
- الملحق رقم (١٠): نموذج عن مشروع كتاب وزير في حال موقف الوزارة هو رفض تجديد الترخيص لمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها مع اتخاذ إجراءات قانونية
- الملحق رقم (١١): نموذج عن مشروع كتاب وزير في حال موقف الوزارة هو إبلاغ منشأة الاسترداد و/أو المعالجة للنفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها بمسريان مفعول الترخيص البيئي ولا حاجة إلى تعديله
- الملحق رقم (١٢): نموذج عن مشروع كتاب وزير في حال موقف الوزارة هو الترتيب بالبت بطلب تعديل الترخيص لحين استكمال الملف
- الملحق رقم (١٣): نموذج عن مشروع كتاب وزير في حال موقف الوزارة هو رفض تعديل الترخيص لمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها والطلب من المنشأة تحضير تقرير "تقييم أثر بيئي" أو "فحص بيئي مبدئي" أو "تدقيق بيئي" في حال أراد صاحب العلاقة المضي بإجراء التعديلات
- الملحق رقم (١٤): نموذج عن استمارة منشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها للتبليغ الرسمي عن التوقف عن معالجة النفايات الخطرة
- الملحق رقم (١٥): نموذج عن مشروع كتاب وزير في حال موقف الوزارة هو الموافقة على حذف منشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها
- الملحق رقم (١٦): نموذج عن مشروع كتاب وزير في حال موقف الوزارة هو إلزام صاحب العلاقة بتطبيق خطة الإدارة البيئية بحسب أحكام المرسوم رقم ٢٠١٢.٨٦٢٣ والشروط البيئية المفروضة في ترخيصه البيئي
- الملحق رقم (١٧): نموذج عن استمارة منشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها للتبليغ الرسمي عن وقوع حادث



الوزير

- الملحق رقم (١٨): نموذج عن التقرير الدوري المتوجب على منشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها تقديمه إلى وزارة البيئة
- الملحق رقم (١٩): نموذج عن مشروع كتاب وزير في حال موقف الوزارة هو إعطاء منشأة الاسترداد و/أو المعالجة للنفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها مهلة زمنية محددة لإصلاح الوضع بالطرق السليمة ببنياً بإشراف وزارة البيئة
- الملحق رقم (٢٠): نموذج عن مشروع كتاب وزير في حال موقف الوزارة هو إعطاء منشأة الاسترداد و/أو المعالجة للنفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها مهلة زمنية محددة لتوضيح المعلومات المصرح عنها واستكمالها

نسخة تلغ السيد
الوحدات الإدارية



الملحق رقم ١

طلب الترخيص البيئي لمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها

طلب الترخيص البيئي لمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها

مخصص لوزارة البيئة الرقم التعريفي: تاريخ التسجيل:
--

الجزء الأول

اسم طالب الترخيص البيئي (الاسم الثلاثي إذا كان شخصاً طبيعياً أو اسم المؤسسة باللغة العربية واللغة الأجنبية إذا كان شخصاً معنوياً)	باللغة العربية	باللغة الأجنبية
اسم وصفا المفوض بالتوقيع* *في حال كان المفوض غير صاحب العلاقة، يجب إرفاق توكيل / تفويض بالتوقيع		
محل الإقامة أو المركز الرئيسي لطالب الترخيص	المحافظة	القضاء
	المدينة أو البلدة	البنائية
	الحي	الشارع
عنوان منشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها	المحافظة	القضاء
	المدينة أو البلدة	البنائية
	الحي	الشارع
	صندوق بريد	
	رقم العقار أو العقارات	
	الأرضي	الخليوي
هاتف		
فاكس		
بريد إلكتروني		
إسم المسؤول ومنصبه	الإسم	المنصب
عدد الموظفين	الإداريين	الفنيين

الجزء الثاني

هل أن منشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها قائمة وتعمل؟		نعم (في حال نعم؛ الإجابة عن الخانات التالية)	كلا؛ غير قائمة
تاريخ مباشرة النشاط			
نوع الترخيص المعمول به		رقم وتاريخ	
		الجهة المانحة له	
وصف للموقع			
هل أن منشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها في مبنى مستقل ضمن الموقع (العقار أو العقارات)		نعم	
		كلا	
هل أن منشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها في مبنى مشترك مع منشأة أخرى ضمن الموقع (العقار أو العقارات)		نعم (في حال نعم؛ الإجابة عن الخانة التالية)	
		طبيعة نشاط المنشأة الأخرى	
نعم (في حال نعم؛ الإجابة عن الخانات التالية)		كلا؛ غير قائمة	
تاريخ إنشاء المنشأة		كلا؛ قائمة لكن تعمل	
نوع الترخيص المعمول به		رقم وتاريخ	
		الجهة المانحة له	
وصف للموقع			
هل أن منشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها في مبنى مستقل ضمن الموقع (العقار أو العقارات)		نعم	
		كلا	
هل أن منشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها في مبنى مشترك مع منشأة أخرى ضمن الموقع (العقار أو العقارات)		نعم (في حال نعم؛ الإجابة عن الخانة التالية)	
		طبيعة نشاط المنشأة الأخرى	
نعم		كلا	
هل أن منشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها غير قائمة؟			

الجزء الثالث

طبيعة النشاط	مؤسسة صناعية (نوع الصناعة)	الترتيب الدولي لتصنيف الصناعات (ISIC) *المرسوم ٢٠٠١/٥٢٤٣
	مؤسسة مصنفة (نوع الصناعة)	البند والفقرة *المرسوم ١٩٩٤/٤٩١٧
	شركة تجارية (نوع التجارة)	عدد الفروع
	مستشفى	عدد الأسرة
	مختبر (نوع المختبر)	عدد الفروع
	مركز طبي (نوع النشاط)	داخل أو خارج مستشفى
	مستوصف (نوع النشاط)	
	جمعية / هيئة (نوع النشاط)	
	تاريخ مباشرة النشاط	
	أرقام التراخيص أو الإفادات أو الإجازات (يُرفق نسخة عن المستند القانوني الصادر عن الجهة الرسمية المانحة له)	
مؤسسة صناعية (فئة ١)	رخصة الإستثمار (رقم وتاريخ)	الجهة المانحة له
مؤسسة صناعية (فئة ٢)	رخصة الإستثمار (رقم وتاريخ)	الجهة المانحة له
مؤسسة صناعية (فئة ٣)	رخصة الإستثمار (رقم وتاريخ)	الجهة المانحة له
مؤسسة صناعية (فئة ٤)	رخصة الإستثمار والإنشاء (رقم وتاريخ)	الجهة المانحة له
مؤسسة صناعية (فئة ٥)	رخصة الإستثمار والإنشاء (رقم وتاريخ)	الجهة المانحة له
مؤسسة مصنفة (فئة ١)	رخصة الإستثمار (رقم وتاريخ)	الجهة المانحة له
مؤسسة مصنفة (فئة ٢)	رخصة الإستثمار (رقم وتاريخ)	الجهة المانحة له

	الجهة المانحة له	وصل بالتصريح (رقم وتاريخ)	مؤسسة مصنفة (فئة ٣)
	الجهة المانحة له	شهادة التسجيل في السجل التجاري	شركة تجارية
	الجهة المانحة له	الإذاعة التجارية	
	الجهة المانحة له	إفادة حديثة صادرة عن السجل التجاري	
	الجهة المانحة له	رخصة الإستثمار (رقم وتاريخ)	مستشفى
	الجهة المانحة له	إفادة (رقم وتاريخ)	مختبر
	الجهة المانحة له	رخصة الإستثمار (رقم وتاريخ)	مركز طبي
	الجهة المانحة له	رخصة الإستثمار (رقم وتاريخ)	مستوصف
	الجهة المانحة له	إفادة (رقم وتاريخ)	جمعية

الجزء الرابع

	وصف عام لطبيعة النشاط / العمل
	وصف لخطة إدارة النفايات الخطرة

الجزء الخامس

عنوان الموقع الذي تم أو سيتم إنشاء منشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها فيه	المحافظة		القضاء	
	المدينة أو البلدة		البناية	
	الحي		الشارع	
	صندوق بريد			
	رقم العقار أو العقارات			
هل يقع الموقع ضمن منطقة صناعية؟	نعم (حدد تصنيف المنطقة)		كلا (حدد تصنيف المنطقة)	
دراسات بيئية لهذا الموقع (العقار أو العقارات) مقدمة إلى وزارة البيئة	تقييم أثر بيئي		رقم وتاريخ	
	فحص بيئي مبدئي		رقم وتاريخ	
	تدقيق بيئي		رقم وتاريخ	
	خطة إدارة بيئية		رقم وتاريخ	
هل لدى طالب الترخيص البيئي، ترخيص بيئي آخر من وزارة البيئة متعلق بإدارة النفايات الخطرة؟	نعم (في حال نعم؛ الإجابة عن الخانات التالية)		كلا	
	ترخيص بيئي كناقل للنفايات الخطرة (رقم وتاريخ)		الرقم التعريفي لدى الوزارة في السجل الرسمي	
	ترخيص بيئي كمنشأة تخزين للنفايات الخطرة (رقم وتاريخ)		الرقم التعريفي لدى الوزارة في السجل الرسمي	
هل أن طالب الترخيص البيئي، مسجل كمولد للنفايات الخطرة في وزارة البيئة؟	نعم (في حال نعم؛ الإجابة عن الخانة التالية)		كلا	
	الرقم التعريفي لدى الوزارة في السجل الرسمي			

الجزء السادس

يُملأ الجدول التالي ويتم تصنيف ووصف كل نوع من النفايات الخطرة التي يتم أو سيتم استردادها و/أو معالجتها و/أو التخلص النهائي منها.
(يمكن زيادة خانات جديدة بحسب الحاجة)

وصف للنفايات الخطرة	فئة النفايات الخطرة ورمزها	خاصية النفايات الخطرة (الرقم الشفري)	الحالة الفيزيائية*	كيفية التوضيب**	القدرة التخزينية القصى (طن)	نوع العملية التي تخضع لها النفايات المنشأة داخل (استرداد / معالجة / تخلص نهائي)***	الكمية التقديرية المعالجة سنوياً (طن)	القدرة العلاجية القصى (طن)	القدرة القصى للتخلص النهائي (طن)

* (١) بودرة، (٢) صلبة، (٣) لزجة، (٤) موحلة، (٥) سائلة، (٦) غازية، (٧) غيرها

** يُشار إلى الرمز بحسب الجدول (أ) المرفق بهذه الإستمارة

*** إرفاق شرح مفصل للتقنيات المستخدمة في استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها

الجزء السابع

يُملأ الجدول التالي ويتم تحديد مصادرها (أماكن تولدها) المتوقعة كما المنشآت التي سيتم النقل منها (منشآت التخزين).
(يمكن زيادة خانة جديدة بحسب الحاجة)

وصف للنفايات الخطرة	إسم وعنوان وهاتف المولد	إسم وعنوان وهاتف الناقل	إسم وعنوان وهاتف منشأة التخزين

الجزء الثامن

يُملأ الجدول التالي وتُقدّم الوثائق الداعمة ونتائج التحاليل المخبرية التي تصف وتُثبت فعالية طريقة المعالجة والخصائص الخطرة للنفايات بعد معالجتها (يمكن زيادة خانة جديدة بحسب الحاجة)

رمز النفايات الخطرة	العملية التي تخضع لها النفايات داخل الموقع (استرداد / معالجة / تخلص نهائي)	الكمية (طن) المستردة أو المعالجة أو المتخلص منها سنوياً	شرح للعملية التي تخضع لها النفايات

أقرّ تحت طائلة الملاحقة القانونية أن هذه الإستمارة وجميع مرفقاتها أعدت تحت إدارتي وإشرافي ووفقاً لنظام مصمّم للتأكد من أن المستخدمين مؤهلين لجمع وتقييم المعلومات المقدّمة بشكل صحيح. وبناء على استفساري من الأشخاص المؤهلين الذين يديرون النظام، أو الأشخاص المسؤولين مباشرة عن جمع المعلومات، إن المعلومات المقدّمة، على حد علمي وإعتقادي، صحيحة ودقيقة وكاملة. وأنا أدرك أن القانون يعاقب بالغرامات والسجن من يقدّم معلومات كاذبة.

إمضاء الشخص المصرّح أو المفوض بالتوقيع عنه:	الاسم والمنصب:	تاريخ التوقيع:
الختم:		

مرفق ربطاً المستندات التالية (ضع إشارة X على الخانة، إذا ما تم ضمّ المستند):

	نسخة عن شهادة التسجيل في السجل التجاري
	نسخة عن الإذاعة التجارية
	نسخة عن إفادة حديثة صادرة عن السجل التجاري
	نسخة عن وصل بالتصريح الصادر عن السلطات المختصة للمؤسسات المصنفة (فئة ٣)
	نسخة عن رخصة الإستثمار صادرة عن السلطات المختصة للمؤسسات المصنفة (فئة ١ و ٢)
	نسخة عن رخصة الإستثمار صادرة عن السلطات المختصة للمؤسسات الصناعية (فئة ١، ٢ و ٣)
	نسخة عن رخصة الإستثمار والإنشاء صادرة عن السلطات المختصة للمؤسسات الصناعية (فئة ٤ و ٥)
	نسخة عن إفادة صادرة عن وزارة الداخلية والبلديات للجمعيات
	نسخة عن إفادة صادرة عن وزارة الاقتصاد والتجارة للشركات
	نسخة عن رخصة الإستثمار صادرة عن وزارة الصحة العامة للمستشفيات
	نسخة عن إجازة و/أو رخصة و/أو إفادة بفتح و/أو إدارة و/أو إستثمار مختبرات ومراكز ومستوصفات طبية عن وزارة الصحة العامة
	نسخة عن موافقة وزارة البيئة الخطية على تقرير "تقييم أثر بيئي"
	نسخة عن موافقة وزارة البيئة الخطية على تقرير "فحص بيئي مبدئي"
	نسخة عن موافقة وزارة البيئة الخطية على تقرير "تدقيق بيئي"
	خطة إدارة النفايات الخطرة المعتمدة
	نسخة عن بوليصة تأمين صالحة خلال كامل فترة الترخيص البيئي
	شرح مفصل للتقنيات المستخدمة في استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها
	نتائج التحاليل المخبرية التي تصف وتثبت فعالية طريقة المعالجة والخصائص الخطرة للنفايات بعد معالجتها
	غيرها:

الجدول (أ) – دليل المستوعبات المستخدمة لتوضيب النفايات*

النوع	المادة	الفئة	الرمز	
١. برميل (Drum)	أ. فولاذ	الغطاء غير قابل للإزالة	1A1	
		الغطاء قابل للإزالة	1A2	
		الغطاء غير قابل للإزالة	1B1	
		الغطاء قابل للإزالة	1B2	
	ب. الألمنيوم		1D	
		ز. مادة مصنوعة من الألياف (fibre)	1G	
	ح. اللدائن	الغطاء غير قابل للإزالة	1H1	
		الغطاء قابل للإزالة	1H2	
	ن. المعادن، غير شاملة للفولاذ أو الألمنيوم	الغطاء غير قابل للإزالة	1N1	
		الغطاء قابل للإزالة	1N2	
	٢. برميل خشبي (Wooden barrel)	أ. فولاذ	الغطاء غير قابل للإزالة	3A1
			الغطاء قابل للإزالة	3A2
الغطاء غير قابل للإزالة			3B1	
الغطاء قابل للإزالة			3B2	
ب. الألمنيوم				
		ح. اللدائن	الغطاء غير قابل للإزالة	3H1
		الغطاء قابل للإزالة	3H2	
٣. جريكن أو صفيحة (Jerrican)		أ. فولاذ		4A
				4B
			ب. الألمنيوم	4C1
			ج. خشب طبيعي	4C2
		د. خشب رقائقي (plywood)	عادي	4D
	ذات جوانب مانعة للتخيل		4F	
			4G	
	و. خشب معاد تشكيله		4H1	
			4H2	
			4N	
٤. صندوق أو علبة (Box)	أ. فولاذ			
		ب. الألمنيوم		
		ج. خشب طبيعي		
	د. خشب رقائقي (plywood)			
		و. خشب معاد تشكيله		
		ز. مادة مصنوعة من ألواح الألياف (fibreboard)		
		ح. اللدائن	متمدد	4H1
		صلب	4H2	
	ن. المعادن، غير شاملة للفولاذ أو الألمنيوم		4N	
		٥. أكياس (Bag)	ح. اللدائن المحبوك	دون بطانة داخلية أو طلاء مانعة للتخيل
مقاومة للمياه				5H2
	5H3			
	5H4			
ج. طبقات اللدائن				
	ل. القماش		دون بطانة داخلية أو طلاء مانعة للتخيل	5L1
			مقاومة للمياه	5L2
			متعدد الطبقات	5L3
م. الورق			متعدد الطبقات، مقاوم للمياه	5M1
				5M2

6HA1	في برميل مصنوع من الفولاذ	ح. الأوعية اللدائنية	٦. التغليف المركب (Composite) (packaging)
6HA2	في قفص أو صندوق مصنوع من الفولاذ		
6HB1	في برميل مصنوع من الألمنيوم		
6HB2	في قفص أو صندوق مصنوع من الألمنيوم		
6HC	في صندوق خشبي		
6HD1	في برميل مصنوع من خشب رقائقي (plywood)		
6HD2	في صندوق مصنوع من خشب رقائقي (plywood)		
6HG1	في برميل مصنوع من الألياف		
6HG2	في صندوق مصنوع من ألواح الألياف (fibreboard)		
6HH1	في برميل مصنوع من اللدائن		
6HH2	في صندوق مصنوع من اللدائن الصلبة		
6PA1	في برميل مصنوع من الفولاذ	ع. الأوعية الزجاجية، الخزفية أو الحجرية	
6PA2	في قفص أو صندوق مصنوع من الفولاذ		
6PB1	في برميل مصنوع من الألمنيوم		
6PB2	في قفص أو صندوق مصنوع من الألمنيوم		
6PC	في صندوق خشبي		
6PD1	في برميل مصنوع من خشب رقائقي (plywood)		
6PD2	في سلة مصنوعة من القش (wickerwork hamper)		
6PG1	في برميل مصنوع من الألياف		
6PG2	في صندوق مصنوع من ألواح الألياف (fibreboard)		
6PH1	في تغليف مصنوع من اللدائن المتمتدة		
6PH2	في تغليف مصنوع من اللدائن الصلبة		
		٧. وعاء ضاغط (Pressure receptacle)	
		٨. غير معبأ (Bulk)	
		٩. غيرها، مع التحديد (Other, specify)	

* المصدر: القسم السادس من توصيات الأمم المتحدة لنقل البضائع الخطرة
(ST/SG/AC.10/1/Rev.19 UN Recommendations on the Transport of Dangerous Goods)

الملحق رقم ٢

نموذج عن مشروع كتاب وزير في حال موقف الوزارة هو الموافقة على إصدار ترخيص بيئي لصاحب العلاقة كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها مع شروط بيئية

بيروت، في

رقم التسجيل:

جانب (اسم صاحب التسجيل)

(عنوان صاحب التسجيل)

رقم الفاكس:

الموضوع: موافقة وزارة البيئة على إصدار ترخيص بيئي (لصاحب العلاقة) كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها

المرجع:	- القانون رقم ٤٤٤ تاريخ ٢٠٠٢/٧/٢٩ (حماية البيئة) - القانون رقم ٦٩٠ تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٦ (تحديد مهام وزارة البيئة وتنظيمها) - القانون رقم ٨٠ تاريخ ٢٠١٨/١٠/١٠ (الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة) - المرسوم رقم ٢٢٧٥ تاريخ ٢٠٠٩/٦/١٥ (تنظيم الوحدات التابعة لوزارة البيئة وتحديد مهامها وملاكها وشروط التعيين الخاصة في بعض وظائفها) - المرسوم رقم ١٣٣٨٩ تاريخ ٢٠٠٤/٩/١٨ (تعديل المرسوم رقم ٨٠٠٦ تاريخ ٢٠٠٢/٦/١١ وتحديد أنواع نفايات المؤسسات الصحية وكيفية تصريفها) - المرسوم رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١ (تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة) - قرار وزير البيئة رقم تاريخ (تحديد إجراءات وأصول تطبيق الفصل الثاني (منشآت استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها) من الباب الثالث من مرسوم تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة (رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١) - كتاب والمسجل في وزارة البيئة على الرقم تاريخ - موقف وزارة البيئة من تقرير "تقييم الأثر البيئي" أو "تدقيق بيئي" العائد لمشروع (اسم المشروع) - العقار رقم (...) من منطقة (...) - قضاء (...) - محافظة (...) (.....)
----------------	--

تحية طيبة،

بالإشارة الى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،

واستناداً إلى تقرير فريق عمل وزارة البيئة المرفق ربطاً، تفيد وزارة البيئة بأنها توافق على منحكم ترخيصاً بيئياً كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها بموجب القرار المرفق ربطاً، على أن يكون الرقم التعريفي المحدد لكم في السجل الرسمي الخاص بمنشآت استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها على الشكل التالي:

الرقم التعريفي:	عنوان منشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها: (المحافظة، القضاء، المدينة أو البلدة، البناية، الحي، الشارع، صندوق بريد)	رقم العقار أو العقارات:
تاريخ التسجيل:	اسم المنشأة (اسم طالب التسجيل):	هاتف:

كما تؤكد وزارة البيئة ضرورة عدم إستلام أية شحنة من النفايات الخطرة من ناقل أو منشأة تخزين غير مرخص لهم من قبلها وعدم تسليم أو إرسال أية شحنة إلى ناقل أو منشأة تخزين غير مرخص لهم من قبلها،

- مع الإشارة إلى ضرورة إبلاغ وزارة البيئة رسمياً:
- بالتعديلات المنوي إجراؤها على المنشأة والتي من جرائها تتبدل شروط تشغيل المنشأة التي تم إعطاء الترخيص البيئي بناءً عليها، قبل إجرائها.
 - عند التوقف الدائم عن نشاطكم كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها وذلك ضمن مهلة أقصاها خمسة أيام عمل عن هذا التوقف.
 - في حال وقوع حادث نتج أو قد ينتج عنه أثر سلبي على البيئة عن سوء استرداد أو معالجة أو التخلص من النفايات الخطرة، وذلك خلال مهلة ثلاثة أيام من تاريخ حدوثه.

كما نذكركم بوجوب إلتزامكم بأحكام المرسوم رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١ لا سيما المادة (٣٦) منه، كما بأحكام القرار رقم تاريخ وبالشروط البيئية المحددة في المرفق رقم ٢ من هذا الكتاب.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام.

وزير البيئة
(اسم الوزير)

مرفق ربطاً:

- قرار الترخيص البيئي كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها
- الشروط البيئية المحددة كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها
- تقرير مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية (رقم تاريخ)

نسخة تبلغ الي:

- الإدارة الرسمية المختصة
- وزارة الداخلية والبلديات - المديرية الإدارية المشتركة
- المحافظة المعنية
- البلدية المعنية
- وزارة البيئة: - مصلحة تكنولوجيا البيئة / دائرة السلامة الكيميائية
- مصلحة البيئة السكنية / دائرة حماية البيئة السكنية
- مصلحة الدوائر الإقليمية والضابطة البيئية / دائرة

تقرير مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية

رقم التسجيل:

بيروت، في

الموضوع:

موافقة وزارة البيئة على إصدار ترخيص بيئي (لصاحب العلاقة) كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها

المرجع:

- القانون رقم ٤٤٤ تاريخ ٢٠٠٢/٧/٢٩ (حماية البيئة)
- القانون رقم ٦٩٠ تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٦ (تحديد مهام وزارة البيئة وتنظيمها)
- القانون رقم ٨٠ تاريخ ٢٠١٨/١٠/١٠ (الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة)
- المرسوم رقم ٢٢٧٥ تاريخ ٢٠٠٩/٦/١٥ (تنظيم الوحدات التابعة لوزارة البيئة وتحديد مهامها وملاكها وشروط التعيين الخاصة في بعض وظائفها)
- المرسوم رقم ١٣٣٨٩ تاريخ ٢٠٠٤/٩/١٨ (تعديل المرسوم رقم ٨٠٠٦ تاريخ ٢٠٠٢/٦/١١ وتحديد أنواع نفايات المؤسسات الصحية وكيفية تصريفها)
- المرسوم رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١ (تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة)
- قرار وزير البيئة رقم تاريخ (تحديد إجراءات وأصول تطبيق الفصل الثاني (منشآت استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها) من الباب الثالث من مرسوم تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة (رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١)
- كتاب والمسجل في وزارة البيئة على الرقم تاريخ
- موقف وزارة البيئة من تقرير "تقييم الأثر البيئي" أو "تدقيق بيئي" العائد لمشروع (اسم المشروع) - العقار رقم (...) من منطقة (...) - قضاء (...) - محافظة (...)

بالإشارة الى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،

وبعد الإطلاع والتدقيق والتحقق من كافة المعلومات والمستندات المقدمة من قبل صاحب العلاقة،

وبعد الكشف الميداني (تاريخ) على موقع المنشأة (العقار أو العقارات) حيث يتم أو سيتم استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها،

تقترح دائرة السلامة الكيميائية الموافقة على منح صاحب العلاقة ترخيصاً بيئياً كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها، شرط التقيد بأحكام المرسوم رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١ لا سيما المادة (٣٦) منه، كما بالشروط البيئية المرفقة ربطاً.

الإسم	المنصب	الوحدة	الإمضاء

الملحق رقم ٣

نموذج عن مشروع كتاب وزير في حال موقف الوزارة هو التريث بالبت بطلب الترخيص البيني لحين
إستكمال الملف

بيروت، في

رقم التسجيل:

جانب (اسم صاحب التسجيل)

(عنوان صاحب التسجيل)

رقم الفاكس:

الموضوع: وجوب إستكمال الملف المتعلق بإصدار ترخيص بيئي (لصاحب العلاقة) كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها

المرجع:	- القانون رقم ٤٤٤ تاريخ ٢٠٠٢/٧/٢٩ (حماية البيئة) - القانون رقم ٦٩٠ تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٦ (تحديد مهام وزارة البيئة وتنظيمها) - القانون رقم ٨٠ تاريخ ٢٠١٨/١٠/١٠ (الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة) - المرسوم رقم ٢٢٧٥ تاريخ ٢٠٠٩/٦/١٥ (تنظيم الوحدات التابعة لوزارة البيئة وتحديد مهامها وملاكها وشروط التعيين الخاصة في بعض وظائفها) - المرسوم رقم ١٣٣٨٩ تاريخ ٢٠٠٤/٩/١٨ (تعديل المرسوم رقم ٨٠٠٦ تاريخ ٢٠٠٢/٦/١١ وتحديد أنواع نفايات المؤسسات الصحية وكيفية تصريفها) - المرسوم رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١ (تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة) - قرار وزير البيئة رقم تاريخ (تحديد إجراءات وأصول تطبيق الفصل الثاني (منشآت استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها) من الباب الثالث من مرسوم تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة (رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١) - كتاب والمسجل في وزارة البيئة على الرقم تاريخ - موقف وزارة البيئة من تقرير "تقييم الأثر البيئي" أو "تدقيق بيئي" العائد لمشروع (اسم المشروع) - العقار رقم (...) من منطقة (...) - قضاء (...) - محافظة (...) (.....)
----------------	--

تحية طيبة،

بالإشارة الى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،

تفيد وزارة البيئة بضرورة إستكمال طلبكم المذكور في المرجع أعلاه وتعديله وفق الملاحظات المبينة في تقرير فريق عمل وزارة البيئة المرفق ربطاً والإعادة إلى الوزارة بالسرعة الممكنة للمراجعة حسب الأصول،

كما نؤكد على عدم إمكانية استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها أو حتى إستلامها وتجميعها وتخزينها قبل الحصول على ترخيصكم البيئي من الوزارة بحسب الأصول المرعية الإجراء.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام.

وزير البيئة

(اسم الوزير)

مرفق ربطاً: تقرير مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية (رقم ... تاريخ)

نسخة تبلغ الى:

- الإدارة الرسمية المختصة
- وزارة الداخلية والبلديات - المديرية الإدارية المشتركة
- المحافظة المعنية
- البلدية المعنية
- وزارة البيئة - مصلحة تكنولوجيا البيئة / دائرة السلامة الكيميائية

تقرير مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية

رقم التسجيل:

بيروت، في

الموضوع:

وجوب إستكمال الملف المتعلق بإصدار ترخيص بيئي (لصاحب العلاقة) كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها

المرجع:	
-	القانون رقم ٤٤٤ تاريخ ٢٠٠٢/٧/٢٩ (حماية البيئة)
-	القانون رقم ٦٩٠ تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٦ (تحديد مهام وزارة البيئة وتنظيمها)
-	القانون رقم ٨٠ تاريخ ٢٠١٨/١٠/١٠ (الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة)
-	المرسوم رقم ٢٢٧٥ تاريخ ٢٠٠٩/٦/١٥ (تنظيم الوحدات التابعة لوزارة البيئة وتحديد مهامها وملاكها وشروط التعيين الخاصة في بعض وظائفها)
-	المرسوم رقم ١٣٣٨٩ تاريخ ٢٠٠٤/٩/١٨ (تعديل المرسوم رقم ٨٠٠٦ تاريخ ٢٠٠٢/٦/١١ وتحديد أنواع نفايات المؤسسات الصحية وكيفية تصريفها)
-	المرسوم رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١ (تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة)
-	قرار وزير البيئة رقم تاريخ (تحديد إجراءات وأصول تطبيق الفصل الثاني (منشآت استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها) من الباب الثالث من مرسوم تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة (رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١)
-	كتاب والمسجل في وزارة البيئة على الرقم تاريخ
-	موقف وزارة البيئة من تقرير "تقييم الأثر البيئي" أو "تدقيق بيئي" العائد لمشروع (اسم المشروع) - العقار رقم (...) من منطقة (...) - قضاء (...) - محافظة (...) (.....)

بالإشارة الى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،

وبعد الإطلاع والتدقيق والتحقق من كافة المعلومات والمستندات المقدمة من قبل صاحب العلاقة،

وبعد الكشف الميداني (تاريخ) على موقع المنشأة (العقار أو العقارات) حيث يتم أو سيتم استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها،

تفيد دائرة السلامة الكيميائية بضرورة إستكمال طلب صاحب العلاقة المذكور في المرجع أعلاه وتعديله وفق الملاحظات المبينة أدناه والإعادة إلى الوزارة بالسرعة الممكنة للمراجعة حسب الأصول،

المطلوب استكماله (معلومات أو تحديث دراسته البيئية أو تعديل خطته البيئية أو)	المبّرر

الإسم	المنصب	الوحدة	الإمضاء

الملحق رقم ٤

نموذج عن مشروع كتاب وزير في حال موقف الوزارة هو رفض الترخيص كمنشأة استرداد و/أو معالجة
النفائات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها

بيروت، في

رقم التسجيل:

جانب (اسم صاحب التسجيل)

(عنوان صاحب التسجيل)

رقم الفاكس:

الموضوع: رفض منح ترخيص بيئي (لصاحب العلاقة) كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها

المرجع:	- القانون رقم ٤٤٤ تاريخ ٢٩/٧/٢٠٠٢ (حماية البيئة)
- القانون رقم ٦٩٠ تاريخ ٢٦/٨/٢٠٠٥ (تحديد مهام وزارة البيئة وتنظيمها)	
- القانون رقم ٨٠ تاريخ ١٠/١٠/٢٠١٨ (الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة)	
- المرسوم رقم ٢٢٧٥ تاريخ ١٥/٦/٢٠٠٩ (تنظيم الوحدات التابعة لوزارة البيئة وتحديد مهامها وملاكها وشروط التعيين الخاصة في بعض وظائفها)	
- المرسوم رقم ١٣٣٨٩ تاريخ ١٨/٩/٢٠٠٤ (تعديل المرسوم رقم ٨٠٠٦ تاريخ ١١/٦/٢٠٠٢ وتحديد أنواع نفايات المؤسسات الصحية وكيفية تصريفها)	
- المرسوم رقم ٥٦٠٦ تاريخ ١١/٩/٢٠١٩ (تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة)	
- قرار وزير البيئة رقم تاريخ (تحديد إجراءات وأصول تطبيق الفصل الثاني (منشآت استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها) من الباب الثالث من مرسوم تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة (رقم ٥٦٠٦ تاريخ ١١/٩/٢٠١٩)	
- كتاب والمسجل في وزارة البيئة على الرقم تاريخ	
- موقف وزارة البيئة من تقرير "تقييم الأثر البيئي" أو "تدقيق بيئي" العائد لمشروع (اسم المشروع) - العقار رقم (... من منطقة (.....) - قضاء (.....) - محافظة (.....))	

تحية طيبة،

بالإشارة الى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،

واستناداً إلى تقرير فريق عمل وزارة البيئة المرفق ربطاً، تفيد وزارة البيئة برفض منحكم ترخيص بيئي كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها للأسباب التالية :

-
-
-

وتؤكد وزارة البيئة أنه لا يجوز لأي شخص طبيعى أو معنوي، عام أو خاص، إنشاء وتشغيل منشأة لاسترداد و/أو لمعالجة النفايات الخطرة و/أو للتخلص النهائي منها دون الاستحصال على الترخيص البيئي وفقاً لأحكام المرسوم رقم ٥٦٠٦ تاريخ ١١/٩/٢٠١٩ (تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة)،

على أن تطبق على كل من يخالف هذا المرسوم أحكام القانون رقم ٦٤ تاريخ ١٢/٨/١٩٨٨ (المحافظة على البيئة ضد التلوث من النفايات الضارة والمواد الخطرة)، والقانون رقم ٤٤٤ تاريخ ٢٩/٧/٢٠٠٢ (قانون حماية البيئة)، والقانون رقم ٨٠ تاريخ ١٠/١٠/٢٠١٨ (الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة) وقانون العقوبات.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام.

وزير البيئة
(اسم الوزير)

مرفق ربطا: تقرير مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية (رقم تاريخ)
نسخة تبلغ الى:

- الإدارة الرسمية المختصة
- وزارة الداخلية والبلديات - المديرية الإدارية المشتركة
- المحافظة المعنية
- البلدية المعنية
- وزارة البيئة: - مصلحة تكنولوجيا البيئة / دائرة السلامة الكيميائية
- مصلحة البيئة السكنية / دائرة حماية البيئة السكنية
- مصلحة الدوائر الإقليمية والضابطة البيئية / دائرة

تقرير مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية

رقم التسجيل:

بيروت، في

الموضوع:

رفض منح ترخيص بيئي (لصاحب العلاقة) كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها

المرجع:

- القانون رقم ٤٤٤ تاريخ ٢٠٠٢/٧/٢٩ (حماية البيئة)
- القانون رقم ٦٩٠ تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٦ (تحديد مهام وزارة البيئة وتنظيمها)
- القانون رقم ٨٠ تاريخ ٢٠١٨/١٠/١٠ (الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة)
- المرسوم رقم ٢٢٧٥ تاريخ ٢٠٠٩/٦/١٥ (تنظيم الوحدات التابعة لوزارة البيئة وتحديد مهامها وملاكها وشروط التعيين الخاصة في بعض وظائفها)
- المرسوم رقم ١٣٣٨٩ تاريخ ٢٠٠٤/٩/١٨ (تعديل المرسوم رقم ٨٠٠٦ تاريخ ٢٠٠٢/٦/١١ وتحديد أنواع نفايات المؤسسات الصحية وكيفية تصريفها)
- المرسوم رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١ (تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة)
- قرار وزير البيئة رقم تاريخ (تحديد إجراءات وأصول تطبيق الفصل الثاني (منشآت استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها) من الباب الثالث من مرسوم تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة (رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١)
- كتاب والمسجل في وزارة البيئة على الرقم تاريخ
- موقف وزارة البيئة من تقرير "تقييم الأثر البيئي" أو "تدقيق بيئي" العائد لمشروع (اسم المشروع) - العقار رقم (...) من منطقة (...) - قضاء (...) - محافظة (...)

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،

وبعد الإطلاع والتدقيق والتحقق من كافة المعلومات والمستندات المقدمة من قبل صاحب العلاقة،

وبعد الكشف الميداني (تاريخ) على موقع المنشأة (العقار أو العقارات) حيث يتم أو سيتم حيث يتم أو سيتم استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها،

تقترح دائرة السلامة الكيميائية رفض منح صاحب العلاقة ترخيص بيئي كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها للأسباب التالية :

الأسباب	المبّر

الإسم	المنصب	الوحدة	الإمضاء

الملحق رقم ٥

طلب تجديد الترخيص البيئي لمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها

طلب تجديد الترخيص البيئي لمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها

مخصص لوزارة البيئة

الرقم التعريفي:

تاريخ التسجيل:

الجزء الأول

اسم طالب الترخيص البيئي (الاسم الثلاثي إذا كان شخصاً طبيعياً أو اسم المؤسسة باللغة العربية واللغة الأجنبية إذا كان شخصاً معنوياً)		باللغة العربية	باللغة الأجنبية
اسم وصفة المفوض بالتوقيع* *في حال كان المفوض غير صاحب العلاقة، يجب إرفاق توكيل / تفويض بالتوقيع			
محل الإقامة أو المركز الرئيسي لطالب الترخيص			
المحافظة		القضاء	
المدينة أو البلدة		البلدية	
الحي		الشارع	
عنوان منشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها		المحافظة	القضاء
		المدينة أو البلدة	البلدية
		الحي	الشارع
صندوق بريد			
رقم العقار أو العقارات			
الأرضي		الخليوي	
هاتف			
فاكس			
بريد إلكتروني			
إسم المسؤول ومنصبه		الإسم	المنصب
عدد الموظفين		الإداريين	الفنيين
قرار الترخيص البيئي موضوع التجديد		رقم	تاريخ
الرقم التعريفي في السجل الرسمي الخاص بمنشآت النفايات الخطرة			

الجزء الثاني

نعم (في حال الإجابة نعم، تحديد ما تم تغييره في كل من الأجزاء التالية من طلب التصريح)	كلا	خلال الفترة المشمولة في هذا الطلب، هل تم تغيير أية معلومات و/أو معطيات تم التصريح بها في طلب الترخيص البيئي السابق؟
الجزء الثاني		
الجزء الثالث		
الجزء الرابع		
الجزء الخامس		
الجزء السادس		
الجزء السابع		
الجزء الثامن		

الجزء الثالث

عنوان الموقع الذي تم إنشاء وتشغيل منشأة لاسترداد و/أو لمعالجة النفايات الخطرة و/أو للتخلص النهائي منها دون الحصول على الترخيص البيئي عليه			المحافظة	القضاء	
			المدينة أو البلدة	البلدية	
			الحي	الشارع	
			صندوق بريد		
			رقم العقار أو العقارات		
هل يقع الموقع ضمن منطقة صناعية؟			نعم (حدد تصنيف المنطقة)	كلا (حدد تصنيف المنطقة)	
دراسات بيئية جديدة لهذا الموقع (العقار أو العقارات) مقدمة إلى وزارة البيئة			تقييم أثر بيئي	رقم وتاريخ	
			فحص بيئي مبدئي	رقم وتاريخ	
			تدقيق بيئي	رقم وتاريخ	
			خطة إدارة بيئية	رقم وتاريخ	
هل لدى طالب تجديد الترخيص البيئي، ترخيص بيئي آخر من وزارة البيئة متعلق بإدارة النفايات الخطرة؟			نعم (في حال نعم؛ الإجابة عن الخانات التالية)	كلا	
			ترخيص بيئي كفاً للنفائات الخطرة (رقم وتاريخ)	الرقم التعريفي لدى الوزارة في السجل الرسمي	
			ترخيص بيئي كمنشأة تخزين (رقم وتاريخ)	الرقم التعريفي لدى الوزارة في السجل الرسمي	
هل أن طالب تجديد الترخيص البيئي، مسجل كمولد للنفائات الخطرة في وزارة البيئة؟			نعم (في حال نعم؛ الإجابة عن الخانة التالية)	كلا	
			الرقم التعريفي لدى الوزارة في السجل الرسمي		

الجزء الرابع

آخر حركة كاملة للنفايات الخطرة تم القيام بها	رقم استثمار الحركة	تاريخ استثمار الحركة	
	إسم المولّد المستلم منه	عنوان وهاتف المولّد	
	إسم الناقل لهذه الشحنة	عنوان وهاتف الناقل	
	إسم منشأة التخزين التي تم إرسال النفايات منها	عنوان وهاتف هذه المنشأة	
	إكمال حركة النفايات هذه (نعم/ كلا)		
آخر تقرير دوري مقدم إلى وزارة البيئة بحسب أحكام المرسوم رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١ لا سيما المتعلقة بموجبات منشآت استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها	رقم	تاريخ	
	العدد المكتمل منها	العدد الغير مكتمل منها (أي تم إسترجاع النفايات إلى المولّد أو منشأة التخزين)	
	عدد إستثمارات الحركة الموجودة لديكم	عدد الإستثمارات التي تم تبليغ وزارة البيئة بها	
	نعم (في حال الإجابة نعم، تزويد التفاصيل التالية)	كلا	
	عدد هذه الحوادث		
هل تم وقوع أي حادث خلال مدة الترخيص البيئي موضوع التجديد؟	هل تم إبلاغ وزارة البيئة بها؟	نعم	رقم وتاريخ الإبلاغ
		كلا	لماذا؟ حدد تواريخ حصولها وطبيعتها

الجزء الخامس

يُملأ الجدول التالي ويتم تصنيف ووصف كل نوع من النفايات الخطرة التي يتم أو سيتم استردادها و/أو معالجتها و/أو التخلص النهائي منها.
(يمكن زيادة خانة جديدة بحسب الحاجة)

وصف للنفايات الخطرة	فئة الخطرة ورمزها	خاصية النفايات الخطرة (الرقم الشفري)	الحالة الفيزيائية*	كيفية التوصيب**	الكمية التقديرية المخزنة سنوياً (طن)	نوع العملية التي تخضع لها النفايات داخل المنشأة (استرداد / معالجة / التخلص نهائي)***	الكمية التقديرية المعالجة سنوياً (طن)	الكمية التقديرية المتخلص نهائياً منها (طن)

* (١) بودرة، (٢) صلبة، (٣) لزجة، (٤) موحلة، (٥) سائلة، (٦) غازية، (٧) غيرها

** يُشار إلى الرمز بحسب الجدول (أ) المرفق بهذه الإستمارة

*** إرفاق شرح مفصل للتقنيات المستخدمة في استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها

الجزء السادس

يُملأ الجدول التالي ويتم تحديد مصادرها (أماكن تولدها) المتوقعة كما المنشآت التي سيتم النقل منها (منشآت التخزين).
(يمكن زيادة خانة جديدة بحسب الحاجة)

وصف للنفائات الخطرة	إسم وعنوان وهاتف المولد	إسم وعنوان وهاتف الناقل	إسم وعنوان وهاتف منشأة التخزين

أقرّ تحت طائلة الملاحقة القانونية أن هذه الإستمارة وجميع مرفقاتها أعدت تحت إدارتي وإشرافي ووفقاً لنظام مصمّم للتأكد من أن المستخدمين مؤهلين لجمع وتقييم المعلومات المقدّمة بشكل صحيح. وبناء على استفساري من الأشخاص المؤهلين الذين يديرون النظام، أو الأشخاص المسؤولين مباشرة عن جمع المعلومات، إن المعلومات المقدمة، على حد علمي وإعتقادي، صحيحة ودقيقة وكاملة. وأنا أدرك أن القانون يعاقب بالغرامات والسجن من يقدّم معلومات كاذبة.

إمضاء الشخص المصرّح أو المفوض بالتوقيع عنه:	الإسم والمنصب:	تاريخ التوقيع:
الختم:		

مرفق ربطاً المستندات التالية (ضع إشارة X على الخانة، إذا ما تمّ ضمّ المستند):

	نسخة عن الترخيص البيئي موضوع التجديد
	ملخص عن كل التقارير الدورية عن مختلف أعمال الاسترداد / المعالجة / التخلص النهائي التي أجريت من قبله في مرحلة الترخيص البيئي موضوع التجديد
	نسخ عن الاستثمارات المتعلقة بحركة النفايات الخطرة المكتملة التي أجريت خلال فترة الترخيص البيئي موضوع التجديد
	نسخة عن آخر تقرير دوري مقدم إلى وزارة البيئة
	نسخة عن موافقة وزارة البيئة الخطية على تقرير "تدقيق بيئي"
	خطة إدارة النفايات الخطرة المعتمدة
	نسخة عن بوليصة تأمين صالحة خلال كامل فترة الترخيص البيئي
	شرح مفصّل للتقنيات المستخدمة في استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها
	نتائج التحاليل المخبرية التي تصف وتثبت فعالية طريقة المعالجة والخصائص الخطرة للنفايات بعد معالجتها
	غيرها:

الجدول (أ) – دليل المستوعبات المستخدمة لتوضيب النفايات*

النوع	المادة	الفئة	الرمز
١. برميل (Drum)	أ. فولاذ	الغطاء غير قابل للإزالة	1A1
		الغطاء قابل للإزالة	1A2
	ب. الألمنيوم	الغطاء غير قابل للإزالة	1B1
		الغطاء قابل للإزالة	1B2
	د. خشب رقائقي (plywood)		1D
	ز. مادة مصنوعة من الألياف (fibre)		1G
	ح. اللدائن	الغطاء غير قابل للإزالة	1H1
		الغطاء قابل للإزالة	1H2
	ن. المعادن، غير شاملة للفولاذ أو الألمنيوم	الغطاء غير قابل للإزالة	1N1
		الغطاء قابل للإزالة	1N2
٢. برميل خشبي (Wooden barrel)			
٣. جريكن أو صفيحة (Jerrican)	أ. فولاذ	الغطاء غير قابل للإزالة	3A1
		الغطاء قابل للإزالة	3A2
	ب. الألمنيوم	الغطاء غير قابل للإزالة	3B1
		الغطاء قابل للإزالة	3B2
	ح. اللدائن	الغطاء غير قابل للإزالة	3H1
		الغطاء قابل للإزالة	3H2
٤. صندوق أو علبة (Box)	أ. فولاذ		4A
			4B
	ب. الألمنيوم	عادي	4C1
		ذات جوانب مانعة للتخيل	4C2
	د. خشب رقائقي (plywood)		4D
		و. خشب معاد تشكيله	
	ز. مادة مصنوعة من ألواح الألياف (fibreboard)		4G
		ح. اللدائن	متمدد
	صلب		4H2
	ن. المعادن، غير شاملة للفولاذ أو الألمنيوم		
٥. أكياس (Bag)		ح. اللدائن المحبوك	دون بطانة داخلية أو طلاء
	مانعة للتخيل		5H2
	مقاومة للمياه		5H3
	ج. طبقات اللدائن		5H4
		ل. القماش	دون بطانة داخلية أو طلاء
مانعة للتخيل	5L2		
م. الورق	مقاومة للمياه	5L3	
	متعدد الطبقات	5M1	
	متعدد الطبقات، مقاوم للمياه	5M2	

6HA1	في برميل مصنوع من الفولاذ	ج. الأوعية اللدائنية	٦. التغليف المركب (Composite) (packaging)
6HA2	في قفص أو صندوق مصنوع من الفولاذ		
6HB1	في برميل مصنوع من الألمنيوم		
6HB2	في قفص أو صندوق مصنوع من الألمنيوم		
6HC	في صندوق خشبي		
6HD1	في برميل مصنوع من خشب رقائقي (plywood)		
6HD2	في صندوق مصنوع من خشب رقائقي (plywood)		
6HG1	في برميل مصنوع من الألياف		
6HG2	في صندوق مصنوع من ألواح الألياف (fibreboard)		
6HH1	في برميل مصنوع من اللدائن		
6HH2	في صندوق مصنوع من اللدائن الصلبة		
6PA1	في برميل مصنوع من الفولاذ	ع. الأوعية الزجاجية، الخزفية أو الحجرية	
6PA2	في قفص أو صندوق مصنوع من الفولاذ		
6PB1	في برميل مصنوع من الألمنيوم		
6PB2	في قفص أو صندوق مصنوع من الألمنيوم		
6PC	في صندوق خشبي		
6PD1	في برميل مصنوع من خشب رقائقي (plywood)		
6PD2	في سلة مصنوعة من القش (wickerwork hamper)		
6PG1	في برميل مصنوع من الألياف		
6PG2	في صندوق مصنوع من ألواح الألياف (fibreboard)		
6PH1	في تغليف مصنوع من اللدائن المتمددة		
6PH2	في تغليف مصنوع من اللدائن الصلبة		
		٧. وعاء ضاغط (Pressure receptacle)	
		٨. غير معبأ (Bulk)	
		٩. غيرها، مع التحديد (Other, specify)	

* المصدر: القسم السادس من توصيات الأمم المتحدة لنقل البضائع الخطرة

(ST/SG/AC.10/1/Rev.19 UN Recommendations on the Transport of Dangerous Goods)

الملحق رقم ٦

نموذج عن إستمارة حركة النفائات الخطرة

الرقم التسلسلي للإستمارة Manifest tracking Nb.

إستمارة حركة النفايات الخطرة

2. Emergency Response Phone ٢. رقم هاتف للطوارئ		1. Generator MoE ID Number ١. الرقم التعريفي للمولد في وزارة البيئة	
4. Generator's site address (if different than mailing address in 3) ٤. عنوان المنشأة المولدة للنفايات (في حال اختلفت عن العنوان في الخانة ٣)		3. Generator's name and mailing address ٣. اسم وعنوان المولد (محل الإقامة أو المركز الرئيسي)	
6. Name of Responsible Contact at Generator ٦. اسم المسؤول لدى المولد		5. Generator's Phone ٥. هاتف المولد	
8. Transporter's MoE ID Number (1) ٨. الرقم التعريفي للناقل في وزارة البيئة (١)		7. Transporter's Name(1) ٧. اسم الناقل (١)	
10. Transporter's MoE ID Number (2) ١٠. الرقم التعريفي للناقل في وزارة البيئة (٢) (in case a second transporter is needed) (في حال كان هناك حاجة إلى ناقل ثانٍ)		9. Transporter's Name (2) ٩. اسم الناقل (٢) (in case a second transporter is needed) (في حال كان هناك حاجة إلى ناقل ثانٍ)	
12. Type of Recipient Facility ١٢. نوع المنشأة المستقبلة		11. Recipient Facility name and site address ١١. اسم وعنوان المنشأة المستقبلة	
15. Special Handling Instructions and additional information ١٥. تعليمات عن مراعات معينة ومعلومات إضافية		13. Recipient Facility's MoE ID number ١٣. الرقم التعريفي للمنشأة المستقبلة في وزارة البيئة	
14. Description of the contained hazardous waste that is being transported ١٤. معلومات عن النفايات الخطرة الموضبة والتي سيتم نقلها			
19. Containers ١٩. المستوعبات 20. Total Quantity (kg) ٢٠. كمية مجملة (كغ)		18. Physical characteristic ١٨. الحالة الفيزيائية 17. H-code ١٧. رقم الشفري 16. Base Annex 8 or 9 ١٦. رمزها 15. Waste category (Y-code) ١٥. فئة النفايات الخطرة	
21. Generator's certification: I hereby declare that the contents of this consignment are fully and accurately described. I am aware that the law punish through penalties and prison who declare false information. ٢١. تعهد المولد: أقر تحت طائلة الملاحقة القانونية أن المعلومات المصرح عنها في هذه الإستمارة صحيحة ودقيقة وكاملة وأنا أدرك أن القانون يعاقب بالغرامات والسجن من يقدم معلومات كاذبة.		22. Generator's Name & signature ٢٢. اسم وإمضاء المولد:	
23. Transporter acknowledgment of receipt of hazardous waste ٢٣. إقرار الناقل باستلام النفايات الخطرة		24. Discrepancy: ٢٤. تناقض: ☐ Quantity ☐ Type ☐ Rejection ☐ Refuse	
25. Type of Hazardous waste treatment / disposal / recycling / recovery ٢٥. نوع المعالجة أو الإسترداد أو التخلص النهائي		26. Recipient acknowledgment of receipt of hazardous waste ٢٦. إقرار المنشأة المستقبلة للنفايات الخطرة	
27. Recipient's Name & signature ٢٧. اسم وإمضاء المنشأة المستقبلة		28. Recipient's Name & signature ٢٨. اسم وإمضاء المنشأة المستقبلة	

الملحق رقم ٧

نموذج عن مشروع كتاب وزير في حال موقف الوزارة هو الموافقة على تجديد الترخيص البيئي كمنشأة
استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها مع شروط بيئية

بيروت، في

رقم التسجيل:

جانب (اسم صاحب التسجيل)

(عنوان صاحب التسجيل)

رقم الفاكس:

الموضوع: موافقة وزارة البيئة على تجديد الترخيص البيئي (لصاحب العلاقة) كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها

المرجع:	- القانون رقم ٤٤٤ تاريخ ٢٠٠٢/٧/٢٩ (حماية البيئة) - القانون رقم ٦٩٠ تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٦ (تحديد مهام وزارة البيئة وتنظيمها) - القانون رقم ٨٠ تاريخ ٢٠١٨/١٠/١٠ (الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة) - المرسوم رقم ٢٢٧٥ تاريخ ٢٠٠٩/٦/١٥ (تنظيم الوحدات التابعة لوزارة البيئة وتحديد مهامها وملاكها وشروط التعيين الخاصة في بعض وظائفها) - المرسوم رقم ١٣٣٨٩ تاريخ ٢٠٠٤/٩/١٨ (تعديل المرسوم رقم ٨٠٠٦ تاريخ ٢٠٠٢/٦/١١ وتحديد أنواع نفايات المؤسسات الصحية وكيفية تصريفها) - المرسوم رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١ (تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة) - قرار وزير البيئة رقم تاريخ (تحديد إجراءات وأصول تطبيق الفصل الثاني (منشآت استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها) من الباب الثالث من مرسوم تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة (رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١) - الترخيص البيئي رقم تاريخ - كتاب والمسجل في وزارة البيئة على الرقم تاريخ - موقف وزارة البيئة من تقرير "تدقيق بيئي" العائد لمشروع (اسم المشروع) - العقار رقم (...) من منطقة (.....) - قضاء (.....) - محافظة (.....)
----------------	---

تحية طيبة،

بالإشارة الى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،

واستناداً إلى تقرير فريق عمل وزارة البيئة المرفق ربطاً، تفيد وزارة البيئة بأنها توافق على تجديد ترخيصكم البيئي كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها بموجب القرار المرفق ربطاً، على أن يبقى رقم التعريفي المحدد لكم في السجل الرسمي الخاص بمنشآت استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها على الشكل التالي:

الرقم التعريفي:	عنوان منشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها: (المحافظة، القضاء، المدينة أو البلدة، البناية، الحي، الشارع، صندوق بريد)	رقم العقار أو العقارات:
تاريخ التسجيل:	اسم المنشأة (باسم طالب التسجيل):	هاتف:

كما تؤكد وزارة البيئة ضرورة عدم إستلام أية شحنة من النفايات الخطرة من ناقل أو منشأة تخزين غير مرخص لهم من قبلها وعدم تسليم أو إرسال أية شحنة إلى ناقل أو منشأة تخزين غير مرخص لهم من قبلها،

مع الإشارة إلى ضرورة إبلاغ وزارة البيئة رسمياً:

- بالتعديلات المنوي إجراؤها على المنشأة والتي من جرّائها تتبدل شروط تشغيل المنشأة التي تم إعطاء الترخيص البيئي بناءً عليها، قبل إجرائها.
- عند التوقف الدائم عن نشاطكم كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها وذلك ضمن مهلة أقصاها خمسة أيام عمل عن هذا التوقف.
- في حال وقوع حادث نتج أو قد ينتج عنه أثر سلبي على البيئة عن سوء استرداد أو معالجة أو التخلص من النفايات الخطرة، وذلك خلال مهلة ثلاثة أيام من تاريخ حدوثه.

كما نذكركم بوجوب إلتزامكم بأحكام المرسوم رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١ لا سيما المادة (٣٦) منه، كما بأحكام القرار رقم تاريخ وبالشروط البيئية المحددة في المرفق رقم ٢ من هذا الكتاب.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام.

وزير البيئة
(اسم الوزير)

مرفق ربطاً:

- قرار الترخيص البيئي كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها
- الشروط البيئية المحددة كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها
- تقرير مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية (رقم تاريخ)

نسخة تبلغ الى:

- الإدارة الرسمية المختصة
- وزارة الداخلية والبلديات - المديرية الإدارية المشتركة
- المحافظة المعنية
- البلدية المعنية
- وزارة البيئة: - مصلحة تكنولوجيا البيئة / دائرة السلامة الكيميائية
- مصلحة البيئة السكنية / دائرة حماية البيئة السكنية
- مصلحة الدوائر الإقليمية والضابطة البيئية / دائرة

تقرير مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية

رقم التسجيل:

بيروت، في

الموضوع: موافقة وزارة البيئة على تجديد الترخيص البيئي (لصاحب العلاقة) كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها

المرجع:	
- القانون رقم ٤٤٤ تاريخ ٢٠٠٢/٧/٢٩ (حماية البيئة)	
- القانون رقم ٦٩٠ تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٦ (تحديد مهام وزارة البيئة وتنظيمها)	
- القانون رقم ٨٠ تاريخ ٢٠١٨/١٠/١٠ (الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة)	
- المرسوم رقم ٢٢٧٥ تاريخ ٢٠٠٩/٦/١٥ (تنظيم الوحدات التابعة لوزارة البيئة وتحديد مهامها وملاكها وشروط التعيين الخاصة في بعض وظائفها)	
- المرسوم رقم ١٣٣٨٩ تاريخ ٢٠٠٤/٩/١٨ (تعديل المرسوم رقم ٨٠٠٦ تاريخ ٢٠٠٢/٦/١١ وتحديد أنواع نفايات المؤسسات الصحية وكيفية تصريفها)	
- المرسوم رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١ (تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة)	
- قرار وزير البيئة رقم تاريخ (تحديد إجراءات وأصول تطبيق الفصل الثاني (منشآت استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها) من الباب الثالث من مرسوم تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة (رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١)	
- الترخيص البيئي رقم تاريخ	
- كتاب والمسجل في وزارة البيئة على الرقم تاريخ	
- موقف وزارة البيئة من تقرير "تدقيق بيئي" العائد لمشروع (اسم المشروع) - العقار رقم (...) من منطقة (.....)	
- قضاء (.....) - محافظة (.....)	

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،

وبعد الإطلاع والتدقيق والتحقق من كافة المعلومات والمستندات المقدمة من قبل صاحب العلاقة،

وبعد الكشف الميداني (تاريخ) على موقع المنشأة (العقار أو العقارات) حيث يتم استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها،

تقترح دائرة السلامة الكيميائية الموافقة على تجديد الترخيص البيئي كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها لصاحب العلاقة، شرط التقيد بأحكام المرسوم رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١ لا سيما المادة (٣٦) منه، كما بالشروط البيئية المرفقة ربطاً.

الإسم	المنصب	الوحدة	الإمضاء

الملحق رقم ٨

نموذج عن مشروع كتاب وزير في حال موقف الوزارة هو التريث بالبت بطلب التجديد لحين إستكمال
الملف

بيروت، في

رقم التسجيل:

جانب (اسم صاحب التسجيل)

(عنوان صاحب التسجيل)

رقم الفاكس:

الموضوع: وجوب إستكمال الملف المتعلق بتجديد الترخيص البيئي (لصاحب العلاقة) كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها

المرجع:	- القانون رقم ٤٤٤ تاريخ ٢٩/٧/٢٠٠٢ (حماية البيئة) - القانون رقم ٦٩٠ تاريخ ٢٦/٨/٢٠٠٥ (تحديد مهام وزارة البيئة وتنظيمها) - القانون رقم ٨٠ تاريخ ١٠/١٠/٢٠١٨ (الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة) - المرسوم رقم ٢٢٧٥ تاريخ ١٥/٦/٢٠٠٩ (تنظيم الوحدات التابعة لوزارة البيئة وتحديد مهامها وملاكها وشروط التعيين الخاصة في بعض وظائفها) - المرسوم رقم ١٣٣٨٩ تاريخ ١٨/٩/٢٠٠٤ (تعديل المرسوم رقم ٨٠٠٦ تاريخ ١١/٦/٢٠٠٢ وتحديد أنواع نفايات المؤسسات الصحية وكيفية تصريفها) - المرسوم رقم ٥٦٠٦ تاريخ ١١/٩/٢٠١٩ (تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة) - قرار وزير البيئة رقم تاريخ (تحديد إجراءات وأصول تطبيق الفصل الثاني (منشآت استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها) من الباب الثالث من مرسوم تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة (رقم ٥٦٠٦ تاريخ ١١/٩/٢٠١٩) - الترخيص البيئي رقم تاريخ - كتاب والمسجل في وزارة البيئة على الرقم تاريخ - موقف وزارة البيئة من تقرير "تدقيق بيئي" العائد لمشروع (اسم المشروع) - العقار رقم (...) من منطقة (.....) - قضاء (.....) - محافظة (.....)
----------------	---

تحية طيبة،

بالإشارة الى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،

تفيد وزارة البيئة بضرورة إستكمال طلبكم المذكور في المرجع أعلاه وتعديله وفق الملاحظات المبينة في تقرير فريق عمل وزارة البيئة المرفق ربطاً والإعادة إلى الوزارة بالسرعة الممكنة للمراجعة حسب الأصول،

كما نؤكد على عدم إمكانية استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها أو حتى إستلامها وتجميعها وتخزينها بعد إنتهاء صلاحية ترخيصكم الحالي وقبل الحصول على القبول بتجديده من الوزارة بحسب الأصول المرعية الإجراء.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام.

وزير البيئة

(اسم الوزير)

مرفق ربطاً: تقرير مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية (رقم تاريخ

نسخة تبلى الى:

- الإدارة الرسمية المختصة
- وزارة الداخلية والبلديات - المديرية الإدارية المشتركة
- المحافظة المعنية
- البلدية المعنية
- وزارة البيئة - مصلحة تكنولوجيا البيئة

تقرير مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية

رقم التسجيل:

بيروت، في

الموضوع:

وجوب إستكمال الملف المتعلق بتجديد الترخيص البيئي (لصاحب العلاقة) كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها

المرجع:

- القانون رقم ٤٤٤ تاريخ ٢٩/٧/٢٠٠٢ (حماية البيئة)
- القانون رقم ٦٩٠ تاريخ ٢٦/٨/٢٠٠٥ (تحديد مهام وزارة البيئة وتنظيمها)
- القانون رقم ٨٠ تاريخ ١٠/١٠/٢٠١٨ (الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة)
- المرسوم رقم ٢٢٧٥ تاريخ ١٥/٦/٢٠٠٩ (تنظيم الوحدات التابعة لوزارة البيئة وتحديد مهامها وملاكها وشروط التعيين الخاصة في بعض وظائفها)
- المرسوم رقم ١٣٣٨٩ تاريخ ١٨/٩/٢٠٠٤ (تعديل المرسوم رقم ٨٠٠٦ تاريخ ١١/٦/٢٠٠٢ وتحديد أنواع نفايات المؤسسات الصحية وكيفية تصريفها)
- المرسوم رقم ٥٦٠٦ تاريخ ١١/٩/٢٠١٩ (تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة)
- قرار وزير البيئة رقم تاريخ (تحديد إجراءات وأصول تطبيق الفصل الثاني (منشآت استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها) من الباب الثالث من مرسوم تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة (رقم ٥٦٠٦ تاريخ ١١/٩/٢٠١٩)
- الترخيص البيئي رقم تاريخ
- كتاب والمسجل في وزارة البيئة على الرقم تاريخ
- موقف وزارة البيئة من تقرير "تدقيق بيئي" العائد لمشروع (اسم المشروع) - العقار رقم (...) من منطقة (.....)
- قضاء (.....) - محافظة (.....)

بالإشارة الى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،

وبعد الإطلاع والتدقيق والتحقق من كافة المعلومات والمستندات المقدمة من قبل صاحب العلاقة،

وبعد الكشف الميداني (تاريخ) على موقع المنشأة (العقار أو العقارات) حيث يتم استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها،

تفيد دائرة السلامة الكيميائية بضرورة إستكمال طلب صاحب العلاقة المذكور في المرجع أعلاه وتعديله وفق الملاحظات المبينة أدناه والإعادة إلى الوزارة بالسرعة الممكنة للمراجعة حسب الأصول،

المطلوب استكماله (معلومات أو تحديث دراسته البيئية أو تعديل خطته البيئية أو)	المبزر

الإسم	المنصب	الوحدة	الإمضاء

الملحق رقم ٩

نموذج عن مشروع كتاب وزير في حال موقف الوزارة هو رفض تجديد الترخيص كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها

بيروت، في

رقم التسجيل:

جانب (اسم صاحب التسجيل)

(عنوان صاحب التسجيل)

رقم الفاكس:

الموضوع: رفض تجديد الترخيص البيئي (لصاحب العلاقة) كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها

المرجع:	- القانون رقم ٤٤٤ تاريخ ٢٠٠٢/٧/٢٩ (حماية البيئة) - القانون رقم ٦٩٠ تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٦ (تحديد مهام وزارة البيئة وتنظيمها) - القانون رقم ٨٠ تاريخ ٢٠١٨/١٠/١٠ (الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة) - المرسوم رقم ٢٢٧٥ تاريخ ٢٠٠٩/٦/١٥ (تنظيم الوحدات التابعة لوزارة البيئة وتحديد مهامها وملاكها وشروط التعيين الخاصة في بعض وظائفها) - المرسوم رقم ١٣٣٨٩ تاريخ ٢٠٠٤/٩/١٨ (تعديل المرسوم رقم ٨٠٠٦ تاريخ ٢٠٠٢/٦/١١ وتحديد أنواع نفايات المؤسسات الصحية وكيفية تصريفها) - المرسوم رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١ (تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة) - قرار وزير البيئة رقم تاريخ (تحديد إجراءات وأصول تطبيق الفصل الثاني (منشآت استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها) من الباب الثالث من مرسوم تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة (رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١) - الترخيص البيئي رقم تاريخ - كتاب والمسجل في وزارة البيئة على الرقم تاريخ - موقف وزارة البيئة من تقرير "تدقيق بيئي" العائد لمشروع (اسم المشروع) - العقار رقم (...) من منطقة (.....) - قضاء (.....) - محافظة (.....)
----------------	---

تحية طيبة،

بالإشارة الى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،

واستناداً إلى تقرير فريق عمل وزارة البيئة المرفق ربطاً، تفيد وزارة البيئة برفض تجديد ترخيصكم البيئي كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها للأسباب التالية :

-
-
-

وتؤكد وزارة البيئة أنه لا يجوز لأي شخص طبيعى أو معنوي، عام أو خاص، إنشاء وتشغيل منشأة لاسترداد و/أو لمعالجة النفايات الخطرة و/أو للتخلص النهائي منها دون الاستحصال على الترخيص البيئي وفقاً لأحكام المرسوم رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١ (تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة)،

على أن تطبق على كل من يخالف هذا المرسوم أحكام القانون رقم ٦٤ تاريخ ١٩٨٨/٨/١٢ (المحافظة على البيئة ضد التلوث من النفايات الضارة والمواد الخطرة)، والقانون رقم ٤٤٤ تاريخ ٢٠٠٢/٧/٢٩ (قانون حماية البيئة)، والقانون رقم ٨٠ تاريخ ٢٠١٨/١٠/١٠ (الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة) وقانون العقوبات.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام.

وزير البيئة
(اسم الوزير)

مرفق ربطاً: تقرير مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية (رقم تاريخ)
نسخة تبلغ الى:

- الإدارة الرسمية المختصة
- وزارة الداخلية والبلديات - المديرية الإدارية المشتركة
- المحافظة المعنية
- البلدية المعنية
- وزارة البيئة: - مصلحة تكنولوجيا البيئة / دائرة السلامة الكيميائية
- مصلحة البيئة السكنية / دائرة حماية البيئة السكنية
- مصلحة الدوائر الإقليمية والضابطة البيئية / دائرة

تقرير مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية

رقم التسجيل:

بيروت، في

الموضوع: رفض تجديد الترخيص البيئي (لصاحب العلاقة) كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها

المرجع:	
- القانون رقم ٤٤٤ تاريخ ٢٠٠٢/٧/٢٩ (حماية البيئة)	
- القانون رقم ٦٩٠ تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٦ (تحديد مهام وزارة البيئة وتنظيمها)	
- القانون رقم ٨٠ تاريخ ٢٠١٨/١٠/١٠ (الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة)	
- المرسوم رقم ٢٢٧٥ تاريخ ٢٠٠٩/٦/١٥ (تنظيم الوحدات التابعة لوزارة البيئة وتحديد مهامها وملاكها وشروط التعيين الخاصة في بعض وظائفها)	
- المرسوم رقم ١٣٣٨٩ تاريخ ٢٠٠٤/٩/١٨ (تعديل المرسوم رقم ٨٠٠٦ تاريخ ٢٠٠٢/٦/١١ وتحديد أنواع نفايات المؤسسات الصحية وكيفية تصريفها)	
- المرسوم رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١ (تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة)	
- قرار وزير البيئة رقم تاريخ (تحديد إجراءات وأصول تطبيق الفصل الثاني (منشآت استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها) من الباب الثالث من مرسوم تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة (رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١)	
- الترخيص البيئي رقم تاريخ	
- كتاب والمسجل في وزارة البيئة على الرقم تاريخ	
- موقف وزارة البيئة من تقرير "تدقيق بيئي" العائد لمشروع (اسم المشروع) - العقار رقم (...) من منطقة (.....)	
- قضاء (.....) - محافظة (.....)	

وبعد الإطلاع والتدقيق والتحقق من كافة المعلومات والمستندات المقدمة من قبل صاحب العلاقة،

وبعد الكشف الميداني (تاريخ) على موقع المنشأة (العقار أو العقارات) حيث يتم استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها،

تقترح دائرة السلامة الكيميائية رفض تجديد الترخيص البيئي لصاحب العلاقة كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها، للأسباب التالية:

الأسباب	المبّر

الإسم	المنصب	الوحدة	الإمضاء

الملحق رقم ١٠

نموذج عن مشروع كتاب وزير في حال موقف الوزارة هو رفض تجديد الترخيص كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها مع إتخاذ إجراءات قانونية

بيروت، في

رقم التسجيل:

جانب (اسم صاحب التسجيل)

(عنوان صاحب التسجيل)

رقم الفاكس:

الموضوع: رفض تجديد الترخيص البيئي (لصاحب العلاقة) كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها وإتخاذ إجراءات قانونية

المرجع:	- القانون رقم ٤٤٤ تاريخ ٢٠٠٢/٧/٢٩ (حماية البيئة) - القانون رقم ٦٩٠ تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٦ (تحديد مهام وزارة البيئة وتنظيمها) - القانون رقم ٨٠ تاريخ ٢٠١٨/١٠/١٠ (الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة) - المرسوم رقم ٢٢٧٥ تاريخ ٢٠٠٩/٦/١٥ (تنظيم الوحدات التابعة لوزارة البيئة وتحديد مهامها وملاكها وشروط التعيين الخاصة في بعض وظائفها) - المرسوم رقم ١٣٣٨٩ تاريخ ٢٠٠٤/٩/١٨ (تعديل المرسوم رقم ٨٠٠٦ تاريخ ٢٠٠٢/٦/١١ وتحديد أنواع نفايات المؤسسات الصحية وكيفية تصريفها) - المرسوم رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١ (تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة) - قرار وزير البيئة رقم تاريخ (تحديد إجراءات وأصول تطبيق الفصل الثاني (منشآت استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها) من الباب الثالث من مرسوم تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة (رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١) - الترخيص البيئي رقم تاريخ - كتاب والمسجل في وزارة البيئة على الرقم تاريخ - موقف وزارة البيئة من تقرير "تدقيق بيئي" العائد لمشروع (اسم المشروع) - العقار رقم (...) من منطقة (.....) - قضاء (.....) - محافظة (.....)
----------------	---

تحية طيبة،

بالإشارة الى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،
واستناداً إلى تقرير فريق عمل وزارة البيئة المرفق ربطاً، حيث تبين لوزارة البيئة أنكم قد خالفتم شروط الترخيص البيئي موضوع التجديد والشروط المذكورة في المادة (٣٦) من المرسوم رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١، على الشكل التالي:

تفيد وزارة البيئة برفض تجديد ترخيصكم البيئي كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها، كما نود إعلامكم بأنه سيتم الأخذ بحقكم الإجراءات المذكورة في الباب السادس من القانون رقم ٢٠٠٢/٤٤٤.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام.

وزير البيئة

(اسم الوزير)

مرفق ربطاً: تقرير مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية (رقم تاريخ

نسخة تبلى الى:

- الإدارة الرسمية المختصة
- وزارة الداخلية والبلديات - المديرية الإدارية المشتركة
- المحافظة المعنية
- البلدية المعنية
- وزارة البيئة: - مصلحة تكنولوجيا البيئة / دائرة السلامة الكيميائية
- مصلحة البيئة السكنية / دائرة حماية البيئة السكنية
- مصلحة الدوائر الإقليمية والضابطة البيئية / دائرة

تقرير مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية

رقم التسجيل:

بيروت، في

الموضوع: رفض تجديد الترخيص البيئي (لصاحب العلاقة) كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها وإتخاذ إجراءات قانونية

المرجع:	- القانون رقم ٤٤٤ تاريخ ٢٩/٧/٢٠٠٢ (حماية البيئة) - القانون رقم ٦٩٠ تاريخ ٢٦/٨/٢٠٠٥ (تحديد مهام وزارة البيئة وتنظيمها) - القانون رقم ٨٠ تاريخ ١٠/١٠/٢٠١٨ (الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة) - المرسوم رقم ٢٢٧٥ تاريخ ١٥/٦/٢٠٠٩ (تنظيم الوحدات التابعة لوزارة البيئة وتحديد مهامها وملاكها وشروط التعيين الخاصة في بعض وظائفها) - المرسوم رقم ١٣٣٨٩ تاريخ ١٨/٩/٢٠٠٤ (تعديل المرسوم رقم ٨٠٠٦ تاريخ ١١/٦/٢٠٠٢ وتحديد أنواع نفايات المؤسسات الصحية وكيفية تصريفها) - المرسوم رقم ٥٦٠٦ تاريخ ١١/٩/٢٠١٩ (تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة) - قرار وزير البيئة رقم تاريخ (تحديد إجراءات وأصول تطبيق الفصل الثاني (منشآت استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها) من الباب الثالث من مرسوم تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة (رقم ٥٦٠٦ تاريخ ١١/٩/٢٠١٩) - الترخيص البيئي رقم تاريخ - كتاب والمسجل في وزارة البيئة على الرقم تاريخ - موقف وزارة البيئة من تقرير "تدقيق بيئي" العائد لمشروع (اسم المشروع) - العقار رقم (...) من منطقة (.....) - قضاء (.....) - محافظة (.....)
----------------	---

بالإشارة الى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،

وبعد الإطلاع والتدقيق والتحقق من كافة المعلومات والمستندات المقدمة من قبل صاحب العلاقة،

وبعد الكشف الميداني (تاريخ) على موقع المنشأة (العقار أو العقارات) حيث يتم استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها،

حيث تبين لنا أن صاحب العلاقة قد خالف شروط الترخيص البيئي موضوع التجديد والشروط المذكورة في المادة (٣٦) من المرسوم رقم ٥٦٠٦ تاريخ ١١/٩/٢٠١٩، على الشكل التالي:

الأسباب	المبرر

تقترح دائرة السلامة الكيميائية رفض تجديد الترخيص البيئي لصاحب العلاقة.

الإسم	المنصب	الوحدة	الإمضاء

الملحق رقم ١١

نموذج عن مشروع كتاب وزير في حال حال موقف الوزارة هو إبلاغ منشأة الاسترداد و/أو المعالجة
للفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها بسرمان مفعول الترخيص البيني ولا حاجة إلى تعديله

بيروت، في

رقم التسجيل:

جانب (اسم صاحب التسجيل)

(عنوان صاحب التسجيل)

رقم الفاكس:

الموضوع: موافقة وزارة البيئة على سريان مفعول الترخيص البيئي (لصاحب العلاقة) كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها

المرجع:

- القانون رقم ٤٤٤ تاريخ ٢٠٠٢/٧/٢٩ (حماية البيئة)
- القانون رقم ٦٩٠ تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٦ (تحديد مهام وزارة البيئة وتنظيمها)
- القانون رقم ٨٠ تاريخ ٢٠١٨/١٠/١٠ (الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة)
- المرسوم رقم ٢٢٧٥ تاريخ ٢٠٠٩/٦/١٥ (تنظيم الوحدات التابعة لوزارة البيئة وتحديد مهامها وملاكها وشروط التعيين الخاصة في بعض وظائفها)
- المرسوم رقم ١٣٣٨٩ تاريخ ٢٠٠٤/٩/١٨ (تعديل المرسوم رقم ٨٠٠٦ تاريخ ٢٠٠٢/٦/١١ وتحديد أنواع نفايات المؤسسات الصحية وكيفية تصريفها)
- المرسوم رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١ (تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة)
- قرار وزير البيئة رقم تاريخ (تحديد إجراءات وأصول تطبيق الفصل الثاني (منشآت استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها) من الباب الثالث من مرسوم تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة (رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١)
- الترخيص البيئي رقم تاريخ
- كتاب والمسجل في وزارة البيئة على الرقم تاريخ

تحية طيبة،

بالإشارة الى الموضوع والمراجع المبينين أعلاه،

واستناداً إلى تقرير فريق عمل وزارة البيئة المرفق ربطاً، تفيدكم وزارة البيئة أن ترخيصكم البيئي موضوع هذه المعاملة لا يزال ساري المفعول لحين إنتهاء مدته أي ،

كما تؤكد وزارة البيئة ضرورة عدم إستلام أية شحنة من النفايات الخطرة من ناقل أو منشأة تخزين غير مرخص لهم من قبلها وعدم تسليم أو إرسال أية شحنة إلى ناقل أو منشأة تخزين غير مرخص لهم من قبلها،

مع الإشارة إلى ضرورة إبلاغ وزارة البيئة رسمياً:

- بالتعديلات المنوي إجراؤها على المنشأة والتي من جرائها تتبدل شروط تشغيل المنشأة التي تم إعطاء الترخيص البيئي بناءً عليها، قبل إجرائها.
- عند التوقف الدائم عن نشاطكم كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها وذلك ضمن مهلة أقصاها خمسة أيام عمل عن هذا التوقف.
- في حال وقوع حادث نتج أو قد ينتج عنه أثر سلبي على البيئة عن سوء استرداد أو معالجة أو التخلص من النفايات الخطرة، وذلك خلال مهلة ثلاثة أيام من تاريخ حدوثه.

كما نؤكد على وجوب التزامكم بأحكام المرسوم رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١ لا سيما المادة (٣٦) منه، كما بأحكام ترخيصكم البيئي رقم تاريخ وبالشروط البيئية المحددة فيه.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام.

وزير البيئة
(اسم الوزير)

مرفق ربطاً: تقرير مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية (رقم تاريخ)

نسخة تبلغ الى:

- الإدارة الرسمية المختصة
- وزارة الداخلية والبلديات - المديرية الإدارية المشتركة
- المحافظة المعنية
- البلدية المعنية
- وزارة البيئة: - مصلحة تكنولوجيا البيئة / دائرة السلامة الكيميائية
- مصلحة البيئة السكنية / دائرة حماية البيئة السكنية
- مصلحة الدوائر الإقليمية والضابطة البيئية / دائرة

تقرير مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية

رقم التسجيل:

بيروت، في

موافقة وزارة البيئة على سريان مفعول الترخيص البيئي (لصاحب العلاقة) كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها

الموضوع:

المرجع:

- القانون رقم ٤٤٤ تاريخ ٢٠٠٢/٧/٢٩ (حماية البيئة)
 - القانون رقم ٦٩٠ تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٦ (تحديد مهام وزارة البيئة وتنظيمها)
 - القانون رقم ٨٠ تاريخ ٢٠١٨/١٠/١٠ (الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة)
 - المرسوم رقم ٢٢٧٥ تاريخ ٢٠٠٩/٦/١٥ (تنظيم الوحدات التابعة لوزارة البيئة وتحديد مهامها وملاكها وشروط التعيين الخاصة في بعض وظائفها)
 - المرسوم رقم ١٣٣٨٩ تاريخ ٢٠٠٤/٩/١٨ (تعديل المرسوم رقم ٨٠٠٦ تاريخ ٢٠٠٢/٦/١١ وتحديد أنواع نفايات المؤسسات الصحية وكيفية تصريفها)
 - المرسوم رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١ (تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة)
 - قرار وزير البيئة رقم تاريخ (تحديد إجراءات وأصول تطبيق الفصل الثاني (منشآت استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها) من الباب الثالث من مرسوم تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة (رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١)
 - الترخيص البيئي رقم تاريخ
 - كتاب والمسجل في وزارة البيئة على الرقم تاريخ

بالإشارة الى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،

وبعد الاطلاع والتدقيق والتحقق من كافة المعلومات والمستندات المقدمة من قبل صاحب العلاقة لا سيما التقرير الفني الذي بين التعديلات المنوي إجراؤها على المنشأة،

وبعد الكشف الميداني (تاريخ) على موقع المنشأة (العقار أو العقارات) حيث يتم استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها،

وحيث تبين لنا أن التعديلات المنوي إجراؤها على المنشأة لا تؤثر على سريان مفعول الترخيص البيئي الحالي رقم تاريخ.....،

تفيد دائرة السلامة الكيميائية أن الترخيص البيئي موضوع هذه المعاملة لا يزال ساري المفعول لحين إنتهاء مدته أي ،

الإسم	المنصب	الوحدة	الإمضاء

الملحق رقم ١٢

نموذج عن مشروع كتاب وزير في حال موقف الوزارة هو التريث بالبت بطلب تعديل الترخيص لحين إستكمال الملف

بيروت، في

رقم التسجيل:

جانب (اسم صاحب التسجيل)

(عنوان صاحب التسجيل)

رقم الفاكس:

الموضوع: وجوب إستكمال الملف المتعلق بإصدار تعديل ترخيص بيئي (لصاحب العلاقة) كمنشأة استرداد و/أو معالجة

النفائيات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها

المرجع:

- القانون رقم ٤٤٤ تاريخ ٢٠٠٢/٧/٢٩ (حماية البيئة)
- القانون رقم ٦٩٠ تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٦ (تحديد مهام وزارة البيئة وتنظيمها)
- القانون رقم ٨٠ تاريخ ٢٠١٨/١٠/١٠ (الإدارة المتكاملة للنفائيات الصلبة)
- المرسوم رقم ٢٢٧٥ تاريخ ٢٠٠٩/٦/١٥ (تنظيم الوحدات التابعة لوزارة البيئة وتحديد مهامها وملاكها وشروط التعيين الخاصة في بعض وظائفها)
- المرسوم رقم ١٣٣٨٩ تاريخ ٢٠٠٤/٩/١٨ (تعديل المرسوم رقم ٨٠٠٦ تاريخ ٢٠٠٢/٦/١١ وتحديد أنواع نفائيات المؤسسات الصحية وكيفية تصريفها)
- المرسوم رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١ (تحديد أصول إدارة النفائيات الخطرة)
- قرار وزير البيئة رقم تاريخ (تحديد إجراءات وأصول تطبيق الفصل الثاني (منشآت استرداد و/أو معالجة النفائيات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها) من الباب الثالث من مرسوم تحديد أصول إدارة النفائيات الخطرة (رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١)
- الترخيص البيئي رقم تاريخ
- كتاب والمسجل في وزارة البيئة على الرقم تاريخ

تحية طيبة،

بالإشارة الى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،

تفيد وزارة البيئة بضرورة إستكمال طلبكم المذكور في المرجع أعلاه وتعديله وفق الملاحظات المبينة في تقرير فريق عمل وزارة البيئة المرفق ربطاً والإعادة إلى الوزارة بالسرعة الممكنة للمراجعة حسب الأصول،

كما نؤكد على عدم إمكانيتكم إستكمال نشاطاتكم باسترداد و/أو معالجة النفائيات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها أو حتى إستلامها وتجميعها وتخزينها لحين البت بطلب تعديل ترخيصكم البيئي بحسب الأصول المرعية الإجراء.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام.

وزير البيئة

(إسم الوزير)

مرفق ربطاً: تقرير مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية (رقم تاريخ)

نسخة تبليغ إلى:

- الإدارة الرسمية المختصة
- وزارة الداخلية والبلديات - المديرية الإدارية المشتركة
- المحافظة المعنية
- البلدية المعنية
- وزارة البيئة: - مصلحة تكنولوجيا البيئة / دائرة السلامة الكيميائية
- مصلحة البيئة السكنية / دائرة حماية البيئة السكنية
- مصلحة الدوائر الإقليمية والضابطة البيئية / دائرة

تقرير مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية

رقم التسجيل:

بيروت، في

الموضوع:

وجوب إستكمال الملف المتعلق بإصدار تعديل ترخيص بيئي (لصاحب العلاقة) كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها

المرجع:

- القانون رقم ٤٤٤ تاريخ ٢٠٠٢/٧/٢٩ (حماية البيئة)
- القانون رقم ٦٩٠ تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٦ (تحديد مهام وزارة البيئة وتنظيمها)
- القانون رقم ٨٠ تاريخ ٢٠١٨/١٠/١٠ (الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة)
- المرسوم رقم ٢٢٧٥ تاريخ ٢٠٠٩/٦/١٥ (تنظيم الوحدات التابعة لوزارة البيئة وتحديد مهامها وملاكها وشروط التعيين الخاصة في بعض وظائفها)
- المرسوم رقم ١٣٣٨٩ تاريخ ٢٠٠٤/٩/١٨ (تعديل المرسوم رقم ٨٠٠٦ تاريخ ٢٠٠٢/٦/١١ وتحديد أنواع نفايات المؤسسات الصحية وكيفية تصريفها)
- المرسوم رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١ (تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة)
- قرار وزير البيئة رقم تاريخ (تحديد إجراءات وأصول تطبيق الفصل الثاني (منشآت استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها) من الباب الثالث من مرسوم تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة (رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١)
- الترخيص البيئي رقم تاريخ
- كتاب والمسجل في وزارة البيئة على الرقم تاريخ

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،

وبعد الاطلاع والتدقيق والتحقق من كافة المعلومات والمستندات المقدمة من قبل صاحب العلاقة لا سيما التقرير الفني الذي بين التعديلات المنوي إجراؤها على المنشأة التخزين،

وبعد الكشف الميداني (تاريخ) على موقع المنشأة (العقار أو العقارات) حيث يتم استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها،

تفيد دائرة السلامة الكيميائية بضرورة إستكمال طلب صاحب العلاقة المذكور في المرجع أعلاه وتعديله وفق الملاحظات المبينة أدناه والإعادة إلى الوزارة بالسرعة الممكنة للمراجعة حسب الأصول؛

المطلوب استكماله	المبزر

الإسم	المنصب	الوحدة	الإمضاء

الملحق رقم ١٣

نموذج عن مشروع كتاب وزير في حال موقف الوزارة هو رفض تعديل الترخيص كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها والطلب من المنشأة تحضير تقرير "تقييم أثر بيئي" أو "فحص بيئي مبدئي" أو "تدقيق بيئي" في حال أراد صاحب العلاقة المضي بإجراء التعديلات

بيروت، في

رقم التسجيل:

جانب (اسم صاحب التسجيل)

(عنوان صاحب التسجيل)

رقم الفاكس:

الموضوع: رفض تعديل الترخيص البيئي (لصاحب العلاقة) كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص

النهائي منها وطلب تقديم دراسة بيئية

المرجع:

- القانون رقم ٤٤٤ تاريخ ٢٩/٧/٢٠٠٢ (حماية البيئة)
- القانون رقم ٦٩٠ تاريخ ٢٦/٨/٢٠٠٥ (تحديد مهام وزارة البيئة وتنظيمها)
- القانون رقم ٨٠ تاريخ ١٠/١٠/٢٠١٨ (الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة)
- المرسوم رقم ٢٢٧٥ تاريخ ١٥/٦/٢٠٠٩ (تنظيم الوحدات التابعة لوزارة البيئة وتحديد مهامها وملاكها وشروط التعيين الخاصة في بعض وظائفها)
- المرسوم رقم ١٣٣٨٩ تاريخ ١٨/٩/٢٠٠٤ (تعديل المرسوم رقم ٨٠٠٦ تاريخ ١١/٦/٢٠٠٢ وتحديد أنواع نفايات المؤسسات الصحية وكيفية تصريفها)
- المرسوم رقم ٥٦٠٦ تاريخ ١١/٩/٢٠١٩ (تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة)
- قرار وزير البيئة رقم تاريخ (تحديد إجراءات وأصول تطبيق الفصل الثاني (منشآت استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها) من الباب الثالث من مرسوم تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة (رقم ٥٦٠٦ تاريخ ١١/٩/٢٠١٩)
- الترخيص البيئي رقم تاريخ
- كتاب والمسجل في وزارة البيئة على الرقم تاريخ

تحية طيبة،

بالإشارة الى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،

واستناداً إلى تقرير فريق عمل وزارة البيئة المرفق ربطاً، تفيدكم وزارة البيئة برفض تعديل ترخيصكم البيئي كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها وتطلب منكم التراجع فوراً عن هذه التعديلات. إن عدم التزامكم بقرار الوزارة هذا، يعرضكم لخسارة ترخيصكم البيئي الحالي،

وفي حال أردتم المضي بهذه التعديلات، فعليكم تحضير تقرير "تقييم أثر بيئي" أو "فحص بيئي مبدئي" أو "تدقيق بيئي" بحسب أحكام المرسوم رقم ٨٦٣٣ تاريخ ٧/٨/٢٠١٢ والرسوم رقم ٨٤٧١ تاريخ ٤/٧/٢٠١٢ والحصول على موافقة وزارة البيئة الخطية على الدراسة البيئية بحسب الأصول وذلك قبل القيام بأية تعديلات،

لذلك،

إبتداءً من تاريخ هذا الكتاب، سوف يعتبر ترخيصكم البيئي معلقاً لحين إجراء اللازم من قبلكم وإبلاغ وزارة البيئة، مما لا يخولكم إستمالة نشاطاتكم باسترداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها أو حتى إستلامها وتجميعها وتخزينها لحين البت بطلب تعديل ترخيصكم البيئي بحسب الأصول المرعية الإجراء،

وتؤكد وزارة البيئة أنه لا يجوز لأي شخص طبيعى أو معنوي، عام أو خاص، استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها دون الاستحصال على الترخيص البيئي وفقاً لأحكام المرسوم رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١ (تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة)،

على أن تطبق على كل من يخالف هذا المرسوم أحكام القانون رقم ٦٤ تاريخ ١٩٨٨/٨/١٢ (المحافظة على البيئة ضد التلوث من النفايات الضارة والمواد الخطرة)، والقانون رقم ٤٤٤ تاريخ ٢٠٠٢/٧/٢٩ (قانون حماية البيئة)، والقانون رقم ٨٠ تاريخ ٢٠١٨/١٠/١٠ (الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة) وقانون العقوبات.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام.

وزير البيئة
(اسم الوزير)

مرفق ربطاً: تقرير مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية (رقم تاريخ) نسخة تبلى الى:

- الإدارة الرسمية المختصة
- وزارة الداخلية والبلديات - المديرية الإدارية المشتركة
- المحافظة المعنية
- البلدية المعنية
- وزارة البيئة: - مصلحة تكنولوجيا البيئة / دائرة السلامة الكيميائية
- مصلحة البيئة السكنية / دائرة حماية البيئة السكنية
- مصلحة الدوائر الإقليمية والضابطة البيئية / دائرة

تقرير مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية

رقم التسجيل:

بيروت، في

الموضوع: رفض تعديل الترخيص البيئي (لصاحب العلاقة) كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها وطلب تقديم دراسة بيئية

المرجع:	
- القانون رقم ٤٤٤ تاريخ ٢٠٠٢/٧/٢٩ (حماية البيئة)	
- القانون رقم ٦٩٠ تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٦ (تحديد مهام وزارة البيئة وتنظيمها)	
- القانون رقم ٨٠ تاريخ ٢٠١٨/١٠/١٠ (الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة)	
- المرسوم رقم ٢٢٧٥ تاريخ ٢٠٠٩/٦/١٥ (تنظيم الوحدات التابعة لوزارة البيئة وتحديد مهامها وملاكها وشروط التعيين الخاصة في بعض وظائفها)	
- المرسوم رقم ١٣٣٨٩ تاريخ ٢٠٠٤/٩/١٨ (تعديل المرسوم رقم ٨٠٠٦ تاريخ ٢٠٠٢/٦/١١ وتحديد أنواع نفايات المؤسسات الصحية وكيفية تصريفها)	
- المرسوم رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١ (تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة)	
- قرار وزير البيئة رقم تاريخ (تحديد إجراءات وأصول تطبيق الفصل الثاني (منشآت استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها) من الباب الثالث من مرسوم تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة (رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١)	
- الترخيص البيئي رقم تاريخ	
- كتاب والمسجل في وزارة البيئة على الرقم تاريخ	

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،

وبعد الاطلاع والتدقيق والتحقق من كافة المعلومات والمستندات المقدمة من قبل صاحب العلاقة لا سيما التقرير الفني الذي بين التعديلات المنوي إجراؤها على المنشأة،

وبعد الكشف الميداني (تاريخ) على موقع المنشأة (العقار أو العقارات) حيث يتم استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها،

وحيث تبين لنا أن التعديلات المنوي إجراؤها على المنشأة لا تخول صاحب العلاقة الحصول على تعديل لترخيصه البيئي الحالي رقم تاريخ.....، للأسباب التالية:

الأسباب	المبرر

تقترح دائرة السلامة الكيميائية رفض تعديل الترخيص البيئي كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها في صيغته الحالية والطلب من صاحب العلاقة التراجع فوراً عن هذه التعديلات.

كما والطلب من صاحب العلاقة تقديم تقرير "تقييم أثر بيئي" أو "فحص بيئي مبدئي" أو "تدقيق بيئي" بحسب الأصول إلى وزارة البيئة متضمناً كافة التعديلات المنوي إجراؤها في المنشأة وأسبابها وآثارها وإدارتها. ليصار في هذه الحالة إعادة درس طلب التعديل بعد الحصول على موافقة وزارة البيئة الخطية على الدراسة البيئية الجديدة.

الإسم	المنصب	الوحدة	الإمضاء

الملحق رقم ١٤

نموذج عن إستمارة منشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها للتبليغ
الرسمي عن التوقف عن معالجة النفايات الخطرة

استمارة التبليغ الرسمي عن توقف منشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي
منها عن معالجة النفايات الخطرة

<u>مخصص لوزارة البيئة</u> الرقم التعريفي: تاريخ التسجيل:

الجزء الأول

اسم منشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها بحسب تسجيلها في وزارة البيئة (الاسم الثلاثي إذا كان شخصاً طبيعياً أو اسم المؤسسة باللغة العربية واللغة الأجنبية إذا كان شخصاً معنوياً)	باللغة العربية	باللغة الأجنبية
اسم وصفة المفوض بالتوقيع* *في حال كان المفوض غير صاحب العلاقة، يجب إرفاق توكيل / تفويض بالتوقيع		
الترخيص البيئي باسترداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها	رقم	تاريخ
الرقم التعريفي في السجل الرسمي الخاص بمنشآت استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها		
محل الإقامة أو المركز الرئيسي	المحافظة	القضاء
	المدينة أو البلدة	البنية
	الحي	الشارع
عنوان منشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها	المحافظة	القضاء
	المدينة أو البلدة	البنية
	الحي	الشارع
صندوق بريد		
رقم العقار أو العقارات		
هاتف	الأرضي	الخليوي
فاكس		
بريد إلكتروني		

الجزء الثاني

أسباب التوقف عن استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها (وصف للأسباب)	توقف كلي دائم
	توقف كلي مؤقت (مع تحديد مدة التوقف)
	توقف جزئي دائم
	توقف جزئي مؤقت (مع تحديد مدة التوقف)
	تغيير في الوضعية القانونية
	إعلان الإفلاس
	أسباب أخرى – تحديدها:
تحديد تاريخ توقف المنشأة عن إستلام النفايات الخطرة	
تحديد تاريخ توقف المنشأة عن تسليم النفايات الخطرة المعالجة	
تحديد تاريخ توقف المنشأة عن تخزين النفايات الخطرة	
وصف لخطة إدارة النفايات التي تم إعتماها لدى توقف النشاط (تبيان مصير الآليات، المستوعبات، الأدوات التي كانت تستخدم، النفايات الخطرة المخزنة،)	
وصف لخطة التوقف والتفكيك التي تم إعتماها لدى توقف النشاط	

--	--

الجزء الثالث

آخر حركة كاملة للنفايات الخطرة تم القيام بها	رقم إستمارة الحركة	تاريخ إستمارة الحركة	
	إسم المولد المستلم منه	عنوان وهاتف المولد	
	إسم الناقل لهذه الشحنة	عنوان وهاتف الناقل	
	إسم منشأة التخزين التي تم إرسال النفايات منها	عنوان وهاتف هذه المنشأة	
	إكمال حركة النفايات هذه (نعم/ كلا)		
آخر تقرير دوري مقدم إلى وزارة البيئة بحسب أحكام المرسوم رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١ لا سيما المتعلقة بموجبات منشآت استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها	رقم	تاريخ	

الجزء الرابع

وجود نفايات خطرة في موقع منشأة الاسترداد و/أو المعالجة للنفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي بتاريخ التوقف عن العمل	نعم (في حال نعم؛ الإجابة عن الخانات التالية)	كلا	
	هل هي مفرزة؟		
	هل هي معالجة؟		
	وصف للنفايات الخطرة		
	رمز للنفايات الخطرة		

	الأرقام الشفوية للفنايات الخطرة	
	كيفية التوضيب	
	الكمية المخزنة	
	مكان التخزين المؤقت	

أقرّ تحت طائلة الملاحقة القانونية أن هذه الإستمارة وجميع مرفقاتها أعدت تحت إدارتي وإشرافي ووفقاً لنظام مصمّم للتأكد من أن المستخدمين مؤهلين لجمع وتقييم المعلومات المقدّمة بشكل صحيح. وبناء على استفساري من الأشخاص المؤهلين الذين يديرون النظام، أو الأشخاص المسؤولين مباشرة عن جمع المعلومات، إن المعلومات المقدمة، على حد علمي وإعتقادي، صحيحة ودقيقة وكاملة. وأنا أدرك أن القانون يعاقب بالغرامات والسجن من يقدّم معلومات كاذبة.

إمضاء الشخص المصرّح أو المفوض بالتوقيع عنه:	الإسم والمنصب:	تاريخ التوقيع:
الختم:		

مرفق ربطاً المستندات التالية (ضع إشارة X على الخانة، إذا ما تمّ ضمّ المستند):

	نسخة عن الترخيص البيئي الحالي
	نسخة عن آخر إستمارة حركة للفنايات الخطرة تم القيام بها من موقع تولدها و/ تخزينها
	نسخة عن آخر تقرير دوري مقدم إلى وزارة البيئة بحسب أحكام المرسوم رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١ لا سيما المتعلقة بموجبات منشآت استرداد و/أو معالجة الفنايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها
	وصف لخطة إدارة الفنايات التي تمّ اعتمادها لدى توقف النشاط
	وصف لخطة التوقف والتفكيك التي تمّ اعتمادها لدى توقف النشاط
	صور عن وضع الموقع (العقار أو العقارات) لدى توقف النشاط
	صور للفنايات الخطرة التي لا تزال موجودة في الموقع بتاريخ التوقف عن العمل
	غيرها:

الملحق رقم ١٥

نموذج عن مشروع كتاب وزير في حال موقف الوزارة هو الموافقة على حذف صاحب العلاقة كمنشأة
استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها

بيروت، في

رقم التسجيل:

جانب (اسم صاحب التسجيل)

(عنوان صاحب التسجيل)

رقم الفاكس:

الموضوع: موافقة وزارة البيئة على حذف (صاحب العلاقة) كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها من السجل الرسمي

المرجع:	- القانون رقم ٤٤٤ تاريخ ٢٠٠٢/٧/٢٩ (حماية البيئة) - القانون رقم ٦٩٠ تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٦ (تحديد مهام وزارة البيئة وتنظيمها) - القانون رقم ٨٠ تاريخ ٢٠١٨/١٠/١٠ (الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة) - المرسوم رقم ٢٢٧٥ تاريخ ٢٠٠٩/٦/١٥ (تنظيم الوحدات التابعة لوزارة البيئة وتحديد مهامها وملاكها وشروط التعيين الخاصة في بعض وظائفها) - المرسوم رقم ١٣٣٨٩ تاريخ ٢٠٠٤/٩/١٨ (تعديل المرسوم رقم ٨٠٠٦ تاريخ ٢٠٠٢/٦/١١ وتحديد أنواع نفايات المؤسسات الصحية وكيفية تصريفها) - المرسوم رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١ (تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة) - قرار وزير البيئة رقم تاريخ (تحديد إجراءات وأصول تطبيق الفصل الثاني (منشآت استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها) من الباب الثالث من مرسوم تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة (رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١) - الترخيص البيئي رقم تاريخ - كتاب والمسجل في وزارة البيئة على الرقم تاريخ
----------------	---

تحية طيبة،

بالإشارة الى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،

تفيد وزارة البيئة بأنها توافق على حذفكم منشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها من السجل الرسمي الخاص بمنشآت استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها، كما تم تحديث المعلومات المتعلقة بكم ضمن نظام المعلومات وقاعدة البيانات الإلكترونية المخصصة لإدارة النفايات الخطرة في لبنان،

مع الإشارة إلى عدم إمكانيةكم استئناف نشاطكم منشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها، إلا من خلال تقديم طلب ترخيص بيئي جديد كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها بحسب الآلية المعتمدة بقرار وزير البيئة رقم تاريخ تطبيقاً لمرسوم تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام.

وزير البيئة

(اسم الوزير)

مرفق ربطاً: تقرير مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية (رقم تاريخ

نسخة تبلغ الى:

- الإدارة الرسمية المختصة
- وزارة الداخلية والبلديات - المديرية الإدارية المشتركة
- المحافظة المعنية
- البلدية المعنية
- وزارة البيئة: - مصلحة تكنولوجيا البيئة / دائرة السلامة الكيميائية
- مصلحة البيئة السكنية / دائرة حماية البيئة السكنية
- مصلحة الدوائر الإقليمية والضابطة البيئية / دائرة

تقرير مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية

رقم التسجيل:

بيروت، في

الموضوع: موافقة وزارة البيئة على حذف (صاحب العلاقة) كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها من السجل الرسمي

المرجع:	
- القانون رقم ٤٤٤ تاريخ ٢٠٠٢/٧/٢٩ (حماية البيئة)	
- القانون رقم ٦٩٠ تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٦ (تحديد مهام وزارة البيئة وتنظيمها)	
- القانون رقم ٨٠ تاريخ ٢٠١٨/١٠/١٠ (الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة)	
- المرسوم رقم ٢٢٧٥ تاريخ ٢٠٠٩/٦/١٥ (تنظيم الوحدات التابعة لوزارة البيئة وتحديد مهامها وملاكها وشروط التعيين الخاصة في بعض وظائفها)	
- المرسوم رقم ١٣٣٨٩ تاريخ ٢٠٠٤/٩/١٨ (تعديل المرسوم رقم ٨٠٠٦ تاريخ ٢٠٠٢/٦/١١ وتحديد أنواع نفايات المؤسسات الصحية وكيفية تصريفها)	
- المرسوم رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١ (تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة)	
- قرار وزير البيئة رقم تاريخ (تحديد إجراءات وأصول تطبيق الفصل الثاني (منشآت استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها) من الباب الثالث من مرسوم تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة (رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١)	
- الترخيص البيئي رقم تاريخ	
- كتاب والمسجل في وزارة البيئة على الرقم تاريخ	

بالإشارة الى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،

وبعد الاطلاع والتدقيق والتحقق من كافة المعلومات والمستندات المقدمة من قبل صاحب العلاقة لا سيما استمارة التبليغ الرسمي عن التوقف الدائم كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها،

وبعد الكشف الميداني (تاريخ) على موقع المنشأة (العقار أو العقارات) حيث يتم استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها، بغية التأكد من التزام صاحب العلاقة بخطة الإدارة البيئية ومراعاته المعايير والشروط البيئية المعتمدة لدى التوقف عن العمل،

تقترح دائرة السلامة الكيميائية حذف صاحب العلاقة كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها من السجل الرسمي الخاص بمنشآت استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها،

كما تفيد بأنه قد تم تحديث المعلومات المتعلقة به ضمن نظام المعلومات وقاعدة البيانات الإلكترونية المخصصة لإدارة النفايات الخطرة في لبنان.

الإسم	المنصب	الوحدة	الإمضاء

الملحق رقم ١٦

نموذج عن مشروع كتاب وزير في حال موقف الوزارة هو إلزام صاحب العلاقة بتطبيق خطة الإدارة البيئية بحسب أحكام المرسوم رقم ٢٠١٢/٨٦٣٣ والشروط البيئية المفروضة في ترخيصه البيئي

بيروت، في

رقم التسجيل:

جانب (اسم صاحب التسجيل)

(عنوان صاحب التسجيل)

رقم الفاكس:

الموضوع: تطبيق خطة الإدارة البيئية والشروط البيئية وإجراء التعديلات التقنية اللازمة لعملية التوقف والتفكيك

المرجع:

- القانون رقم ٤٤٤ تاريخ ٢٩/٧/٢٠٠٢ (حماية البيئة)
- القانون رقم ٦٩٠ تاريخ ٢٦/٨/٢٠٠٥ (تحديد مهام وزارة البيئة وتنظيمها)
- القانون رقم ٨٠ تاريخ ١٠/١٠/٢٠١٨ (الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة)
- المرسوم رقم ٢٢٧٥ تاريخ ١٥/٦/٢٠٠٩ (تنظيم الوحدات التابعة لوزارة البيئة وتحديد مهامها وملاكها وشروط التعيين الخاصة في بعض وظائفها)
- المرسوم رقم ١٣٣٨٩ تاريخ ١٨/٩/٢٠٠٤ (تعديل المرسوم رقم ٨٠٠٦ تاريخ ١١/٦/٢٠٠٢ وتحديد أنواع نفايات المؤسسات الصحية وكيفية تصريفها)
- المرسوم رقم ٥٦٠٦ تاريخ ١١/٩/٢٠١٩ (تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة)
- قرار وزير البيئة رقم تاريخ (تحديد إجراءات وأصول تطبيق الفصل الثاني (منشآت استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها) من الباب الثالث من مرسوم تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة (رقم ٥٦٠٦ تاريخ ١١/٩/٢٠١٩)
- الترخيص البيئي رقم تاريخ
- كتاب والمسجل في وزارة البيئة على الرقم تاريخ
- موقف وزارة البيئة من تقرير "تدقيق بيئي" العائد لمشروع (اسم المشروع) - العقار رقم (...) من منطقة (.....)
- قضاء (.....) - محافظة (.....)

تحية طيبة،

بالإشارة الى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،

واستناداً إلى تقرير فريق عمل وزارة البيئة المرفق ربطاً، حيث تبين لوزارة البيئة عدم التزامكم بالشكل الوافي فيما يتعلق بإدارة النفايات الخطرة في العقار أو العقارات رقم وعدم التزامكم بالشروط البيئية المفروضة في ترخيصكم البيئي،

تفيد وزارة البيئة بضرورة إجراء الإصلاحات وفق الملاحظات المبينة في تقرير فريق عمل وزارة البيئة المرفق ربطاً وتعديل طلبكم المذكور في المرجع أعلاه وإعادة إلى الوزارة بالسرعة الممكنة للمراجعة حسب الأصول،

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام.

وزير البيئة

(اسم الوزير)

مرفق ربطاً: تقرير مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية (رقم تاريخ)

نسخة تبلى الى:

- الإدارة الرسمية المختصة
- وزارة الداخلية والبلديات - المديرية الإدارية المشتركة
- المحافظة المعنية
- البلدية المعنية
- وزارة البيئة: - مصلحة تكنولوجيا البيئة / دائرة السلامة الكيميائية
- مصلحة البيئة السكنية / دائرة حماية البيئة السكنية
- مصلحة الدوائر الإقليمية والضابطة البيئية / دائرة

تقرير مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية

رقم التسجيل:

بيروت، في

الموضوع: تطبيق خطة الإدارة البيئية والشروط البيئية وإجراء التعديلات التقنية اللازمة لعملية التوقف والتفكيك

المرجع:

- القانون رقم ٤٤٤ تاريخ ٢٠٠٢/٧/٢٩ (حماية البيئة)
- القانون رقم ٦٩٠ تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٦ (تحديد مهام وزارة البيئة وتنظيمها)
- القانون رقم ٨٠ تاريخ ٢٠١٨/١٠/١٠ (الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة)
- المرسوم رقم ٢٢٧٥ تاريخ ٢٠٠٩/٦/١٥ (تنظيم الوحدات التابعة لوزارة البيئة وتحديد مهامها وملاكها وشروط التعيين الخاصة في بعض وظائفها)
- المرسوم رقم ١٣٣٨٩ تاريخ ٢٠٠٤/٩/١٨ (تعديل المرسوم رقم ٨٠٠٦ تاريخ ٢٠٠٢/٦/١١ وتحديد أنواع نفايات المؤسسات الصحية وكيفية تصريفها)
- المرسوم رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١ (تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة)
- قرار وزير البيئة رقم تاريخ (تحديد إجراءات وأصول تطبيق الفصل الثاني (منشآت استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها) من الباب الثالث من مرسوم تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة (رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١)
- الترخيص البيئي رقم تاريخ
- كتاب والمسجل في وزارة البيئة على الرقم تاريخ
- موقف وزارة البيئة من تقرير "تدقيق بيئي" العائد لمشروع (اسم المشروع) - العقار رقم (...) من منطقة (.....)
- قضاء (.....) - محافظة (.....)

بالإشارة الى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،

وبعد الاطلاع والتدقيق والتحقق من كافة المعلومات والمستندات المقدمة من قبل صاحب العلاقة لا سيما موافقة وزارة البيئة الخطية على دراسته البيئية (رقم تاريخ.....) الذي تم على أساسه تقييم طلب ترخيصه البيئي،

بعد الإطلاع على تعهده (رقم تاريخ). بتنفيذ جميع بنود خطة الإدارة البيئية الخاصة بتقرير "تقييم الأثر البيئي" أو "فحص بيئي مبدئي" أو "تدقيق بيئي"، بصيغتها الموافق عليها من قبل وزارة البيئة وذلك خلال أعمال الإنشاء والتشغيل والتفكيك، {تعتمد هذه الصيغة في حال تضمن التعهد مرحلة التفكيك}

وبعد الكشف الميداني (تاريخ). على موقع المنشأة (العقار أو العقارات) حيث كان يتم استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها، بغية التأكد من التزام صاحب العلاقة بخطة الإدارة البيئية ومراعاته المعايير والشروط البيئية المعتمدة لدى التوقف عن العمل،

تفيد دائرة السلامة الكيميائية بالتالي:

- وجوب تطبيق خطة الإدارة البيئية وإجراء التعديلات والإصلاحات التقنية اللازمة خلال مهلة لا تتعدى ثلاثين يوم عمل من تاريخ تبليغهم لكتاب وزارة البيئة،
- إستكمال الطلب المذكور في المرجع أعلاه وتعديله وفق الملاحظات المبينة أدناه والإعادة إلى الوزارة بالسرعة الممكنة للمراجعة حسب الأصول

المبَرّر	المطلوب استكمالاه في الطلب

--	--

الإسم	المنصب	الوحدة	الإمضاء

مرفق ربطاً:

- خطة الإدارة البيئية الخاصة بتقرير "تقييم الأثر البيئي" أو "فحص بيئي مبدئي" أو "تدقيق بيئي"
- التعهد رقم تاريخ
- موافقة وزارة البيئة الخطية على الدراسة البيئية رقم تاريخ

الملحق رقم ١٧

نموذج عن إستمارة منشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها
للتبليغ الرسمي عن وقوع حادث

إستمارة التبليغ الرسمي عن وقوع حادث

مخصص لوزارة البيئة

الرقم التعريفي:

تاريخ التسجيل:

الجزء الأول

اسم منشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها بحسب تسجيلها في وزارة البيئة (الاسم الثلاثي إذا كان شخصاً طبيعياً أو اسم المؤسسة باللغة العربية واللغة الأجنبية إذا كان شخصاً معنوياً)	باللغة العربية	باللغة الأجنبية
اسم وصفة المفوض بالتوقيع* *في حال كان المفوض غير صاحب العلاقة، يجب إرفاق تفويض بالتوقيع		
الترخيص البيئي باسترداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها	رقم	تاريخ
الرقم التعريفي في السجل الرسمي الخاص بمنشآت استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها		
محل الإقامة أو المركز الرئيسي	المحافظة	القضاء
	المدينة أو البلدة	البنائية
	الحي	الشارع
	المحافظة	القضاء
	المدينة أو البلدة	البنائية
	الحي	الشارع
عنوان منشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها	صندوق بريد	
	رقم العقار أو العقارات	
	الأرضي	الخليوي
هاتف		
فاكس		
بريد إلكتروني		

الجزء الثاني

	تحديد تاريخ وقوع الحادث
	تحديد وقت وقوع الحادث
	حالة الطقس لدى وقوع الحادث
	وصف للحادث
	وصف للإجراءات التي تم إتخاذها من تاريخ وقوع الحادث لتاريخ هذا التبليغ
	أسباب الحادث
	تحديد موقع الحادث الجيوغرافي
	هل هنالك إصابات بشرية من هذا الحادث؟ (في حال الإجابة نعم، تزويد أسمائهم، أرقام هواتفهم، وما الإجراءات التي تم إتخاذها)

أقرّ تحت طائلة الملاحقة القانونية أن هذه الإستمارة وجميع مرفقاتها أعدت تحت إدارتي وإشرافي ووفقاً لنظام مصمّم للتأكد من أن المستخدمين مؤهلين لجمع وتقييم المعلومات المقدّمة بشكل صحيح. وبناء على استفساري من الأشخاص المؤهلين الذين يديرون النظام، أو الأشخاص المسؤولين مباشرة عن جمع المعلومات، إن المعلومات المقدّمة، على حد علمي وإعتقادي، صحيحة ودقيقة وكاملة. وأنا أدرك أن القانون يعاقب بالغرامات والسجن من يقدّم معلومات كاذبة.

إمضاء الشخص المصرّح أو المفوض بالتوقيع عنه:	الإسم والمنصب:	تاريخ التوقيع:
الختم:		

مرفق ربطاً المستندات التالية (ضع إشارة X على الخانة، إذا ما تمّ ضمّ المستند):

	نسخة عن الترخيص البيني الحالي
	نسخة عن إستمارة حركة للنفايات الخطرة التي كانت مستخدمة عند وقوع الحادث
	وصف لخطة إدارة النفايات التي تمّ اعتمادها عند وقوع الحادث
	صور عن الحادث
	صور تبين بالتحديد موقع الحادث
	غيرها:

الملحق رقم ١٨

نموذج عن التقرير الدوري المتوجب على منشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها تقديمه إلى وزارة البيئة

**التقرير الدوري المتوجب على منشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها
تقديمه إلى وزارة البيئة**

مخصص لوزارة البيئة

الرقم التعريفي: تاريخ التسجيل: الرقم التقرير التسلسلي: الأشهر المشمولة في التقرير:

الجزء الأول

اسم منشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها بحسب تسجيلها في وزارة البيئة (الاسم الثلاثي إذا كان شخصاً طبيعياً أو اسم المؤسسة باللغة العربية واللغة الأجنبية إذا كان شخصاً معنوياً)	باللغة العربية	باللغة الأجنبية
اسم وصفة المفوض بالتوقيع* *في حال كان المفوض غير صاحب العلاقة، يجب إرفاق توكيل / تفويض بالتوقيع		
الترخيص البيئي باسترداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها	رقم	تاريخ
آخر تقرير دوري مقدم إلى وزارة البيئة	رقم	تاريخ
الرقم التعريفي في السجل الرسمي الخاص بمنشآت استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها		
محل الإقامة أو المركز الرئيسي	المحافظة	القضاء
	المدينة أو البلدة	البنية
	الحي	الشارع
	المحافظة	القضاء
عنوان منشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها	المدينة أو البلدة	البنية
	الحي	الشارع
	صندوق بريد	
	رقم العقار أو العقارات	
هاتف	الأرضي	الخليوي

	فاكس
	بريد إلكتروني

الجزء الثاني

	كلا	نعم (في حال الإجابة نعم، تحديد ما تم تغييره في كل من الأجزاء التالية من إستمارة التصريح)	خلال الفترة المشمولة في هذا التقرير، هل تم تغيير أية معلومات و/أو معطيات تم التصريح عنها في طلب ترخيصكم؟
		الجزء الثاني	
		الجزء الثالث	
		الجزء الرابع	
		الجزء الخامس	
		الجزء السادس	
		الجزء السابع	

الجزء الثالث

ملخص عن حركة النفايات الخطرة خلال الفترة المشمولة في هذا التقرير		عدد عمليات الاستلام للنفايات الخطرة التي نفذت	عدد العمليات المكتملة منها
معلومات عن إستمارات الحركة التي تم إصدارها خلال هذه الفترة:			
إستمارة الحركة (١)		رقم: تاريخ: كمية النفايات (طن): أنواع النفايات: فئة النفايات الخطرة ورمزها:	
إستمارة الحركة (٢)		رقم: تاريخ: كمية النفايات (طن): أنواع النفايات: فئة النفايات الخطرة ورمزها:	
إستمارة الحركة (٣)		رقم: تاريخ: كمية النفايات (طن): أنواع النفايات: فئة النفايات الخطرة ورمزها:	
غيرها (يمكن زيادة خانة جديدة بحسب الحاجة)			
معلومات عن المولد أو المولدين الذين تم التعامل معهم خلال هذه الفترة:			
المولد (١)		إسم: عنوان: هاتف:	
المولد (٢)		إسم: عنوان: هاتف:	
المولد (٣)		إسم: عنوان: هاتف:	
غيرها (يمكن زيادة خانة جديدة بحسب الحاجة)			
معلومات عن الناقل أو الناقلين الذين تم التعامل معهم خلال هذه الفترة:			
الناقل (١)		إسم: عنوان: هاتف:	
الناقل (٢)		إسم: عنوان: هاتف:	
الناقل (٣)		إسم: عنوان: هاتف:	

غيرها (يمكن زيادة خانات جديدة بحسب الحاجة)		
معلومات عن منشأة أو منشآت التخزين الذين تم التعامل معهم خلال هذه الفترة:		
اسم: نوعها: عنوان: هاتف:	منشأة التخزين (١)	
اسم: نوعها: عنوان: هاتف:	منشأة التخزين (٢)	
اسم: نوعها: عنوان: هاتف:	منشأة التخزين (٣)	
غيرها (يمكن زيادة خانات جديدة بحسب الحاجة)		
في حال وجود إستمارة حركة غير مكتملة حتى تاريخ تقديم هذا التقرير، تزويدنا بما يلي:		
رقم الإستمارة	تاريخ الإستمارة	
وضعها الحالي		

الجزء الرابع

هل تم إسترجاع أية شحنة إلى المولد و/أو منشأة التخزين وعدم قبولها خلال الفترة المشمولة في هذا التقرير؟	نعم (في حال الإجابة نعم، تزويد التفاصيل التالية)	كلا	
عدد هذه الحالات			
الحالة (١)	رقم إستمارة الحركة: تاريخها: إسم المولد: إسم الناقل: إسم منشأة التخزين: سبب عدم القبول:		
الحالة (٢)	رقم إستمارة الحركة: تاريخها: إسم المولد: إسم الناقل: إسم منشأة التخزين: سبب عدم القبول:		
الحالة (٣)	رقم إستمارة الحركة: تاريخها: إسم المولد: إسم الناقل: إسم منشأة التخزين: سبب عدم القبول:		

الجزء الخامس

هل تم وقوع أي حادث خلال الفترة المشمولة في هذا التقرير؟	نعم (في حال الإجابة نعم، تزويد التفاصيل التالية)	كلا	
عدد هذه الحوادث			
هل تم إبلاغ وزارة البيئة بها؟	نعم	رقم وتاريخ الإبلاغ	
	كلا	لماذا؟ حدد تواريخ حدوثها ومواقعها	

أقرّ تحت طائلة الملاحقة القانونية أن هذه الإستمارة وجميع مرفقاتها أعدت تحت إدارتي وإشرافي ووفقاً لنظام مصمّم للتأكد من أن المستخدمين مؤهلين لجمع وتقييم المعلومات المقدّمة بشكل صحيح. وبناء على استفساري من الأشخاص المؤهلين الذين يديرون النظام، أو الأشخاص المسؤولين مباشرة عن جمع المعلومات، إن المعلومات المقدمة، على حد علمي وإعتقادي، صحيحة ودقيقة وكاملة. وأنا أدرك أن القانون يعاقب بالغرامات والسجن من يقَدّم معلومات كاذبة.		
إمضاء الشخص المصرّح أو المفوض بالتوقيع عنه:	الإسم والمنصب:	تاريخ التوقيع:
الختم:		

مرفق ربطاً المستندات التالية (ضع إشارة X على الخانة، إذا ما تمّ ضمّ المستند):

نسخة عن الترخيص البيئي	
نسخة عن إستمارات حركة للنفايات الخطرة المكتملة	
نسخة عن آخر إستمارات حركة للنفايات الخطرة الغير مكتملة	
نسخة عن آخر تقرير دوري مقدم إلى وزارة البيئة بحسب أحكام المرسوم رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١ سيما المتعلقة بموجبات منشآت استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها	
نسخة عن تقارير الحوادث التي وقعت خلال هذه الفترة	
غيرها:	

الملحق رقم ١٩

نموذج عن مشروع كتاب وزير في حال موقف الوزارة هو إعطاء منشأة الاسترداد و/أو المعالجة للنفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها مهلة زمنية محددة لإصلاح الوضع بالطرق السليمة بينياً بإشراف وزارة البيئة

بيروت، في

رقم التسجيل:

جانب (اسم صاحب التسجيل)

(عنوان صاحب التسجيل)

رقم الفاكس:

الموضوع: وجوب إجراء تعديلات تقنية - تقرير (صاحب العلاقة) الدوري كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها

المرجع:	- القانون رقم ٤٤٤ تاريخ ٢٠٠٢/٧/٢٩ (حماية البيئة) - القانون رقم ٦٩٠ تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٦ (تحديد مهام وزارة البيئة وتنظيمها) - القانون رقم ٨٠ تاريخ ٢٠١٨/١٠/١٠ (الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة) - المرسوم رقم ٢٢٧٥ تاريخ ٢٠٠٩/٦/١٥ (تنظيم الوحدات التابعة لوزارة البيئة وتحديد مهامها وملاكها وشروط التعيين الخاصة في بعض وظائفها) - المرسوم رقم ١٣٣٨٩ تاريخ ٢٠٠٤/٩/١٨ (تعديل المرسوم رقم ٨٠٠٦ تاريخ ٢٠٠٢/٦/١١ وتحديد أنواع نفايات المؤسسات الصحية وكيفية تصريفها) - المرسوم رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١ (تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة) - قرار وزير البيئة رقم تاريخ (تحديد إجراءات وأصول تطبيق الفصل الثاني (منشآت استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها) من الباب الثالث من مرسوم تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة (رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١) - الترخيص البيئي رقم تاريخ - موقف وزارة البيئة من تقرير "تقييم الأثر البيئي" أو "فحص بيئي مبدئي" أو "تدقيق بيئي" العائد لمشروع (اسم المشروع) - العقار رقم (...) من منطقة (.....) - قضاء (.....) - محافظة (.....) - تقرير الدوري ل..... والمسجل في وزارة البيئة على الرقم تاريخ
----------------	--

تحية طيبة،

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،

واستناداً إلى تقرير فريق عمل وزارة البيئة المرفق ربطاً، حيث تبين لوزارة البيئة عدم التزامكم بالشكل الوافي بخطة الإدارة البيئية الموافق عليها من وزارة البيئة بحسب دراستكم البيئية رقم تاريخ.....،

تفيد وزارة البيئة بضرورة تطبيق خطة الإدارة البيئية، إجراء التعديلات التقنية اللازمة وتعديل تقريركم الدوري المذكور في المرجع أعلاه وفق الملاحظات المبينة في تقرير فريق عمل وزارة البيئة المرفق ربطاً والإعادة إلى الوزارة خلال مهلة لا تتعدى ثلاثين يوم عمل من تاريخ تبليغكم لهذا الكتاب،

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام.

وزير البيئة

(اسم الوزير)

مرفق ربطاً: تقرير مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية (رقم تاريخ

نسخة تبلغ إلى:

- وزارة البيئة: - مصلحة تكنولوجيا البيئة / دائرة السلامة الكيميائية
- مصلحة البيئة السكنية / دائرة حماية البيئة السكنية
- مصلحة الدوائر الإقليمية والضابطة البيئية / دائرة

تقرير مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية

رقم التسجيل:

بيروت، في

الموضوع: وجوب إجراء تعديلات تقنية - تقرير (صاحب العلاقة) الدوري كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها

- القانون رقم ٤٤٤ تاريخ ٢٠٠٢/٧/٢٩ (حماية البيئة) - القانون رقم ٦٩٠ تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٦ (تحديد مهام وزارة البيئة وتنظيمها) - القانون رقم ٨٠ تاريخ ٢٠١٨/١٠/١٠ (الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة) - المرسوم رقم ٢٢٧٥ تاريخ ٢٠٠٩/٦/١٥ (تنظيم الوحدات التابعة لوزارة البيئة وتحديد مهامها وملاكها وشروط التعيين الخاصة في بعض وظائفها) - المرسوم رقم ١٣٣٨٩ تاريخ ٢٠٠٤/٩/١٨ (تعديل المرسوم رقم ٨٠٠٦ تاريخ ٢٠٠٢/٦/١١ وتحديد أنواع نفايات المؤسسات الصحية وكيفية تصريفها) - المرسوم رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١ (تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة) - قرار وزير البيئة رقم تاريخ (تحديد إجراءات وأصول تطبيق الفصل الثاني (منشآت استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها) من الباب الثالث من مرسوم تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة (رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١) - الترخيص البيئي رقم تاريخ - موقف وزارة البيئة من تقرير "تقييم الأثر البيئي" أو "فحص بيئي مبدئي" أو "تدقيق بيئي" العائد لمشروع (اسم المشروع) - العقار رقم (...) من منطقة (.....) - قضاء (.....) - محافظة (.....) - تقرير الدوري ل..... والمسجل في وزارة البيئة على الرقم تاريخ	المرجع:
--	-----------------------

بالإشارة الى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،

وبعد الاطلاع والتدقيق والتحقق من كافة المعلومات والمستندات المقدمة من قبل صاحب العلاقة لا سيما تقريره الدوري كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها، للفترة الواقعة ما بين و، والمسجل في وزارة البيئة تحت الرقم تاريخ

وبعد الكشف الميداني (تاريخ) على موقع المنشأة (العقار أو العقارات) حيث يتم استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها،

نفيد دائرة السلامة الكيميائية بالتالي:

- وجوب تطبيق خطة الإدارة البيئية وإجراء التعديلات والإصلاحات التقنية اللازمة،
- إستكمال التقرير الدوري المذكور في المرجع أعلاه وتعديله وفق الملاحظات المبينة أدناه وإعادته إلى الوزارة بالسرعة الممكنة لمراجعته حسب الأصول؛

المطلوب استكماله في الطلب	المبّرر

الإسم	المنصب	الوحدة	الإمضاء

مرفق ربطاً: - خطة الإدارة البيئية

الملحق رقم ٢٠

نموذج عن مشروع كتاب وزير في حال موقف الوزارة هو إعطاء منشأة الاسترداد و/أو المعالجة للنفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها مهلة زمنية محددة لتوضيح المعلومات المصرح عنها وإستكمالها

بيروت، في

رقم التسجيل:

جانب (اسم صاحب التسجيل)
(عنوان صاحب التسجيل)
رقم الفاكس:

الموضوع: وجوب توضيح معلومات - تقرير (صاحب العلاقة) الدوري كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها

المرجع:	- القانون رقم ٤٤٤ تاريخ ٢٩/٧/٢٠٠٢ (حماية البيئة) - القانون رقم ٦٩٠ تاريخ ٢٦/٨/٢٠٠٥ (تحديد مهام وزارة البيئة وتنظيمها) - القانون رقم ٨٠ تاريخ ١٠/١٠/٢٠١٨ (الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة) - المرسوم رقم ٢٢٧٥ تاريخ ١٥/٦/٢٠٠٩ (تنظيم الوحدات التابعة لوزارة البيئة وتحديد مهامها وملاكها وشروط التعيين الخاصة في بعض وظائفها) - المرسوم رقم ١٣٣٨٩ تاريخ ١٨/٩/٢٠٠٤ (تعديل المرسوم رقم ٨٠٠٦ تاريخ ١١/٦/٢٠٠٢ وتحديد أنواع نفايات المؤسسات الصحية وكيفية تصريفها) - المرسوم رقم ٥٦٠٦ تاريخ ١١/٩/٢٠١٩ (تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة) - قرار وزير البيئة رقم تاريخ (تحديد إجراءات وأصول تطبيق الفصل الثاني (منشآت استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها) من الباب الثالث من مرسوم تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة (رقم ٥٦٠٦ تاريخ ١١/٩/٢٠١٩) - الترخيص البيئي رقم تاريخ - موقف وزارة البيئة من تقرير "تقييم الأثر البيئي" أو "فحص بيئي مبدئي" أو "تدقيق بيئي" العائد لمشروع (اسم المشروع) - العقار رقم (...) من منطقة (...) - قضاء (...) - محافظة (...) (.....) - تقرير الدوري ل..... والمسجل في وزارة البيئة على الرقم تاريخ
----------------	--

تحية طيبة،

بالإشارة الى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،

واستناداً إلى تقرير فريق عمل وزارة البيئة المرفق ربطاً، حيث تبين لوزارة البيئة عدم التزامكم بالشكل الوافي بخطة الإدارة البيئية الموافق عليها من وزارة البيئة بحسب دراستكم البيئية رقم تاريخ

تفيد وزارة البيئة بوجوب توضيح المعلومات المبينة أدناه وتعديل تقريركم الدوري موضوع هذا الكتاب وفق الملاحظات المبينة في تقرير فريق عمل وزارة البيئة المرفق ربطاً والإعادة إلى الوزارة خلال مهلة أقصاها ١٠ أيام عمل من تاريخه للمراجعة حسب الأصول،

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام.

وزير البيئة
(اسم الوزير)

مرفق ربطاً: تقرير مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية (رقم تاريخ)

نسخة تبلغ الى:

- وزارة البيئة: - مصلحة تكنولوجيا البيئة / دائرة السلامة الكيميائية
- مصلحة البيئة السكنية / دائرة حماية البيئة السكنية
- مصلحة الدوائر الإقليمية والضابطة البيئية / دائرة

تقرير مصلحة تكنولوجيا البيئة - دائرة السلامة الكيميائية

رقم التسجيل:

بيروت، في

الموضوع: وجوب توضيح معلومات - تقرير (صاحب العلاقة) الدوري كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها

- القانون رقم ٤٤٤ تاريخ ٢٠٠٢/٧/٢٩ (حماية البيئة) - القانون رقم ٦٩٠ تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٦ (تحديد مهام وزارة البيئة وتنظيمها) - القانون رقم ٨٠ تاريخ ٢٠١٨/١٠/١٠ (الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة) - المرسوم رقم ٢٢٧٥ تاريخ ٢٠٠٩/٦/١٥ (تنظيم الوحدات التابعة لوزارة البيئة وتحديد مهامها وملاكها وشروط التعيين الخاصة في بعض وظائفها) - المرسوم رقم ١٣٣٨٩ تاريخ ٢٠٠٤/٩/١٨ (تعديل المرسوم رقم ٨٠٠٦ تاريخ ٢٠٠٢/٦/١١ وتحديد أنواع نفايات المؤسسات الصحية وكيفية تصريفها) - المرسوم رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١ (تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة) - قرار وزير البيئة رقم تاريخ (تحديد إجراءات وأصول تطبيق الفصل الثاني (منشآت استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها) من الباب الثالث من مرسوم تحديد أصول إدارة النفايات الخطرة (رقم ٥٦٠٦ تاريخ ٢٠١٩/٩/١١) - الترخيص البيئي رقم تاريخ - موقف وزارة البيئة من تقرير "تقييم الأثر البيئي" أو "فحص بيئي مبدئي" أو "تدقيق بيئي" العائد لمشروع (اسم المشروع) - العقار رقم (...) من منطقة (.....) - قضاء (.....) - محافظة (.....) - تقرير الدوري ل..... والمسجل في وزارة البيئة على الرقم تاريخ	المرجع:
--	-----------------------

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،

وبعد الاطلاع والتدقيق والتحقق من كافة المعلومات والمستندات المقدمة من قبل صاحب العلاقة لا سيما تقريره الدوري كمنشأة استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها، للفترة الواقعة ما بين و، والمسجل في وزارة البيئة تحت الرقم تاريخ

وبعد الكشف الميداني (تاريخ) على موقع المنشأة (العقار أو العقارات) حيث يتم استرداد و/أو معالجة النفايات الخطرة و/أو التخلص النهائي منها،

تفيد دائرة السلامة الكيميائية أنه يتوجب على صاحب العلاقة توضيح معلومات وتعديل تقريره الدوري وفق الملاحظات المبينة أدناه وإعادته إلى الوزارة بالسرعة الممكنة لمراجعتها حسب الأصول؛

المطلوب استكماله في الطلب	المبّرر

الإسم	المنصب	الوحدة	الإمضاء